

العنوان:	آراء ابن حزم (ت. 456 هـ. / 1063 م) النقدية للرد على شبهات اليهود في توراتهم من نسخ الأحكام الاقتصادية في ضوء كتابة الفصل في الملل والأهواء والنحل: دراسة تحليلية نقدية مقارنة مع الحكم القطعي القرآني
المصدر:	مجلة جامعة بابل - العلوم الانسانية
الناشر:	جامعة بابل
المؤلف الرئيسي:	الكروى، عروبة حاتم عبيد
المجلد/العدد:	مج28, ع1
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2020
الشهر:	فبراير
الصفحات:	273 - 307
رقم MD:	1258768
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	HumanIndex
مواضيع:	الأديان السماوية، التشريع المحرف، الأحكام القرآنية، ابن حزم، الأندلسي ت. 456 هـ.
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/1258768

للاستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب أسلوب الاستشهاد المطلوب:

أسلوب APA

الكروى، عروبة حاتم عبيد. (2020). آراء ابن حزم (ت.456 هـ. / 1063 م) النقدية للرد على شبهات اليهود في توراتهم من نسخ الأحكام الاقتصادية في ضوء كتابة الفصل في الملل والأهواء والنحل: دراسة تحليلية نقدية مقارنة مع الحكم القطعي القرآني. مجلة جامعة بابل - العلوم الانسانية، مج28، ع1، 307 - 273 ،
مسترجع من <http://1258768/Record/com.mandumah.search/>

أسلوب MLA

الكروى، عروبة حاتم عبيد. "آراء ابن حزم (ت.456 هـ. / 1063 م) النقدية للرد على شبهات اليهود في توراتهم من نسخ الأحكام الاقتصادية في ضوء كتابة الفصل في الملل والأهواء والنحل: دراسة تحليلية نقدية مقارنة مع الحكم القطعي القرآني." مجلة جامعة بابل - العلوم الانسانية مج28، ع1 (2020): 273 - 307. مسترجع من <http://1258768/Record/com.mandumah.search/>

آراء ابن حزم (ت، 456 هـ / 1063 م) النقدية للرد على شبهات اليهود في
توراتهم من نسخ الأحكام الاقتصادية في ضوء كتابه الفصل في الملل والأهواء والنحل
دراسة تحليلية نقدية مقارنة مع الحكم القطعي القرآني

عروبة حاتم عبيد الكروي

ثانوية الحلة للمتميزات

oroubahatam7@gmail.com

معلومات البحث
تاريخ الاستلام : 2019 / 9 / 12
تاريخ قبول النشر: 2019 / 9 / 16
تاريخ النشر: 2020 / 2 / 10

الخلاصة:

تهدف الدراسة إلى إبراز آراء ابن حزم النقدية لشبهات اليهود في التوراة من خلال دراسة التوراة دراسة حديثة تقوم على معرفة صيغ تواتر كتابهم لبيان التناقض في نقل الروايات الفارقة لشروط العدالة من خلال تحليل الأحداث السياسية تاريخياً التي كان لها الدور الفاعل في ولادة شبهة النسخ، التي سلط الضوء فيها على النسخ الواقع في الأحكام الاقتصادية المتعلقة بـ " الصدقة " و " الجزية " من خلال تتبع نصوص التوراة والإنجيل وبيان ما نسخ منها في القرآن الكريم للوقوف على الخلط الذي ساد التشريع في هذه المحاور بفعل تحريف الكهنة والأخبار للتشريع، وقد حاول ابن حزم ترتيب النصوص ونقدها لبيان الغموض الذي ساد التشريع، وقد اتبعت في هذه الدراسة المنهج التحليلي النقدي المقارن مع الحكم القطعي القرآني للوقوف على الجوانب الاقتصادية الناسخة والمنسوخة التي كان فيها لابن حزم دوراً بارزاً في الرد على شبهات اليهود الطاعنة في النسخ.

الكلمات المفتاحية: التحريف، الجزية، الصدقة

The Views of Ibn Hazm (v, 456 AH / 1063 AD) Cash
to Answer the Suspicions of the Jews in their
Torments of Copying Economic Provisions in the
Light of his Book Chapter in Boredom and Whims
and Bees
A Comparative Critical Analytical Study with Qur'anic
Judgment

Urouba Hatem Obaid Alkarawi

Hilla High School for Excellence

Abstract

The study aims at highlighting Ibn Hazm's criticisms of the Jewish suspicions in the Torah through the study of the Torah, a modern study based on the knowledge of the frequency of their book to show the contradiction in the transfer of the missing accounts to the conditions of justice through the analysis of historical political events that had an active role in the birth of the suspicion of copying, The light on the copies of the economic provisions related to "charity" and "tribute" by tracking the texts of the Torah and the Gospel and the statement of what was copied in the Koran to find out the confusion that prevailed in the legislation of these axes by distortion priests and inks of legislation, The The criticism of the statement of uncertainty that prevailed legislation thieves, has been followed in this study, the analytical method of comparative cash with the definitive ruling to stand on the Quranic abrogating and the abrogated economic aspects that Ibn Hazm had a prominent role in responding to suspicions of Jews in contesting versions.

Key Words: Distortion, tribute, charity.

by University of Babylon is licensed under a Journal of University of Babylon for Humanities (JUBH)

[Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

المقدمة:

الحمد لله المحمود بكل لسان الذي سدد فأرشد إلى الإيمان والإسلام والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد (ﷺ) الآتي بالهدى والآيات الواضحة البيان الناسخ بدينه كل الأديان والرضا عن آله وصحبه الأبرار وعن التابعين لهم بإحسان.

أما بعد: فإن علماء المسلمين قاموا خير قيام لإيصال العلم النافع لغيرهم، أضافوا بذلك إلى التراث الإنساني الكثير من المعارف كانت قد غابت عن الأبصار والأسماع، واتسعت معارفهم لتشمل شتى العلوم والفنون، وقد كانوا سباقين في مجال مقارنة الأديان. إن جهود علمائنا الأوائل كانت تتلائم في هذا المجال مع عصرهم الذي عاشوا فيه فجاءت أبحاثهم مطابقة للأساليب المفضية إلى نجاحهم في جدال مخالفينهم، ويعد العلامة ابن حزم واحداً من هؤلاء العلماء الذين بلغوا شهرة واسعة في مجال الجدل الديني، إذ تفوق على أقرانه في مجال المناقشة الجدلية والمساجلة الكلامية خاصة مع أصحاب العقائد من يهود ونصارى، وبكفي أن نقول: إن العلامة ابن حزم كانت له الريادة في هذا الإتجاه فهو أول من خاض هذه التجربة منطلقاً من الالتزام بمبادئ الدين القويم داعياً إلى الحوار والجدال مسترشداً بهدي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وقد بذل جهوداً عظيمة في الدفاع عن الإسلام ضد المخالفين من أصحاب الأهواء والبدع وقد أثمرت هذه الجهود عن موسوعية أسماها "الفصل في الملل والأهواء والنحل" التي تعد من أعظم ما ألف من الكتب الجدلية وكان لهذه الموسوعية الأثر البارز في مجال التاريخ العقائدي لليهود؛ لما لها من الوضوح في الرأي واجتنباً للتعقيد وهو ما صرح به ابن حزم في معرض حديثه عن الغرض من تأليف موسوعيته فقال⁽¹⁾: "إن كثيراً من الناس كتبوا في افتراق الناس ودياناتهم ومقالاتهم كتباً كثيرة جداً، فبعض أطال وأسهب، وأكثر وهجر واستعمل الأغاليط والشغب فكان ذلك شاغلاً عن الفهم... فجمعنا كتابنا هذا مع استخارتنا الله عز وجل في جمعه وقصدنا به إيراد البراهين... التي لا تخون".

كانت موسوعيته مصدراً للكثير من أعلام المسلمين ثم توالى من بعده أبحاث العلماء تركوا فيها للإنسانية روائع استفاد منها الدارسون على السواء؛ ولكن مع هذا التقدم العلمي والمعرفي بات من الضروري الاستمرار في هذا المضمار ومواصلة الجهد ومضاعفته لإخراج الدرر من السكون إلى الحركة، ومن هنا جاء اختياري لكتاب "الفصل في الملل والأهواء والنحل" للكشف عن جوانب هامة من الحضارة العربية الإسلامية في الأندلس متمثلة بالتفاعل العقائدي مع أصحاب الرسالات السماوية، خاصة وإن هذا المصنف قد تميز بشموليته ودقة في المعلومات التاريخية المتخصصة بالأديان ومقارنتها، وكذلك معرفة آراء ابن حزم في مجال الجدل الديني.

وقد نهجت في هذا البحث منهجاً استقرائياً تحليلياً نقدياً مقارنة معارفاً بالأدلة والبراهين عن طريق المقارنة والموازنة بين الآراء وإقامة الحجة عن طريق مقابلة روايات التوراة المكتوبة بعد موسى (ﷺ) بقرون بما يقابلها من كتب المسلمين لبيان الاختلاف في المنطلقات الأساسية التي تم تحريفها من قبل اليهود، ومن بعد عرض وجهات نظر الطرفين يتم مقابلتها مع الحكم القرآني لمعرفة الراجح من المرجوح وبيان الخلط الذي لحق بالمرويات. وقد جهدت في هذا البحث على جمع شتات المسائل بصورة جامعة سهلة ميسرة، تم فيه الاعتماد على مصادر تاريخية هامة جاء في مقدمتها كتاب "الفصل في الملل والأهواء والنحل" ومصادر تاريخية هامة أخرى ستدرج بترجمتها في قائمة المصادر والمراجع، أما فيما يخص منهج ترجمة المصدر أو المرجع ترجمة كاملة عند وروده لأول مرة أما إذا تكرر وروده في مرات لاحقة فاكتملت بتدوينه

موجزا، وفي حالة الاستفادة من كتابين لمؤلف واحد فاكتفيت بذكر اسم الشهرة للمؤلف الذي ورد عند ذكره لأول مرة مع ترجمة كاملة للكتاب.

ونظرا لكثرة شبهات اليهود الطاعنة في الإسلام فقد اقتصرنا فيه على شبهتي تحريف التوراة وإبطالهم نسخ الأحكام الاقتصادية الخاصة بـ " الصدقة " و " الجزية " لما لهما تأثير مباشر على الاستقرار على كافة الأصعدة خاصة وأن " الصراع الاقتصادي بين الفقراء والأغنياء هو العامل الأساسي في تحريك الصراعات والثورات وكافة التطورات الاجتماعية ومن ثم... أن الديانات كلها لم تكن إلا ثورات بشرية تمثل الصراع بين الأغنياء والفقراء على مصادر النتائج الاقتصادي⁽²⁾، وقد خرج البحث بخطة وزعت على مبحثين تسبقها مقدمة وترجمة مبسطة لحياة المؤلف، حمل المبحث الأول عنوان: أدلة ابن حزم الحديثة والتاريخية لتحريف التوراة، وجاء المبحث الثاني تحت عنوان: آراء ابن حزم النقدية لإبطالهم نسخ الأحكام الاقتصادية، وختم البحث بخلاصة اشتملت على أهم نتائج البحث وآخر ما جاء فيه فهرس للهوامش والتعليقات وقائمة المصادر والمراجع. وأسأل الله بعونه تعالى أن ينفع به الدارسون وأن يجعله خالصا لوجه الله الكريم.

حياة المؤلف :

هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم... بن خلف بن معدان، المؤرخ الفقيه عالم أهل الأندلس، أجمع المؤرخون على أن كنيته ابن حزم وبها اشتهر⁽³⁾، اختلف العلماء في أصله وذهبوا في ذلك إلى قولين، فمنهم من قال أنه فارسي الأصل⁽⁴⁾، ومنهم من أرجعه إلى أصول إسبانية⁽⁵⁾، ولد بقرطبة⁽⁶⁾ سنة (384 هـ / 994 م)⁽⁷⁾ ارتبطت أسرته تاريخيا بالأمويين إذ كان جده الأعلى خلف بن معدان أول من دخل إلى الأندلس في صحبة عبد الرحمن بن معاوية بن هشام⁽⁸⁾. تتقف ابن حزم في مجالس الوزراء والأمراء التي عقدت في منازلهم، إذ شغل أبوه منصب الوزارة، ففتح عينيه على جهازة الفكر والأدب ودرس على يد جمهرة من العلماء أمثال عبد الله بن محمد بن يوسف، أبو الوليد الفرضي (ت، 403 هـ / 1012م) وغيره⁽⁹⁾، ومن تلامذته صاعد بن أحمد بن عبد الرحمن (ت، 463 هـ / 1070م) الذي قال فيه " كان ابن حزم أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم الإسلام وأوسعهم معرفة مع توسعة في علوم اللسان ووفور حظه من البلاغة والشعر والمعرفة بالسير والأخبار"⁽¹⁰⁾، ومحمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي (ت، 488 هـ / 1095م) الذي قال فيه⁽¹¹⁾: " كان من أهل العلم والأدب والخبرة وكان له في البلاغة يد قوية ". صنف ابن حزم مصنفات عديدة نال خلالها إجماع المؤرخين على أنه أكثر أهل الإسلام تصنيفا⁽¹²⁾، إذ بلغت مؤلفاته في الفقه والحديث والأصول والملل والنحل وغير ذلك من التاريخ والنسب وكتب الأدب والرد على المعارضين نحو أربعمائة مجلد تشتمل على نحو قريب من ثمانين ألف ورقة⁽¹³⁾.

عاش ابن حزم في أواخر القرن الرابع الهجري حتى أوائل النصف الثاني من القرن الخامس الهجري وهي مدة شهدت تطورات سياسية خطيرة ابتدأت بتسلم مقاليد الحكم هشام المؤيد⁽¹⁴⁾ وفي هذه المدة تسلم والد ابن حزم منصب الوزارة لهذا الخليفة⁽¹⁵⁾، توالى النكبات على هذه الأسرة بمجرد إعلان وفاة هشام المؤيد ذلك ما صرح به ابن حزم بقوله⁽¹⁶⁾ " ثم شغلنا بعد قيام أمير المؤمنين هشام المؤيد بالنكبات والإعتداء أرباب دولته وامتحنا بالإعتقال "، انتهت هذه الفترة بوفاة المنصور ابن أبي عامر (392 هـ / 1001م) وابنه عبد الملك من بعده الذي حكم البلاد بعد أبيه (392 — 399 هـ / 1001 — 1008م) بعد تسلمهم ذروة الحكم فترة تزيد على الثلاثين عاما⁽¹⁷⁾.

وعاش عصر الفتنة البربرية التي امتدت من (399 — 422 هـ / 1009 — 1030م) والتي انتهت بسقوط الدولة الأموية وإجلاء الأمويين عن قرطبة⁽¹⁸⁾، دخلت الأندلس بعدها بعصر ملوك الطوائف (422 —

484 هـ / 1030 — 1091 م) وفي هذا العصر قسمت الأندلس إلى ست وعشرين مملكة⁽¹⁹⁾ ويكفي للدلالة على ما مرت به الأندلس من أزمات وصف ابن حزم لها بقوله⁽²⁰⁾: " فتنة سوء أهلك الأديان إلا من وقى الله... اللهم إنا نشكو إليك تشاغل أهل الممالك من أهل ملتنا بدينهم عن إقامة دينهم وبعمارة قصورهم يتركونها عما قريب عن عمارة شريعتهم اللازمة... ".

لقد تبع التدهور السياسي تدهورا فكريا تمثل بحرق خزائن الكتب التي كانت قد جمعت في عهد الخليفة الأموي الحكم المستنصر من قبل المنصور بن أبي عامر الذي حمل على الفلاسفة وأحرق كتبهم، وما بقي منها بيع بأوكس الأثمان في عصر الفتنة البربرية؛ إلا إن هذا الحال لم يستمر فقد شهد عصر ملوك الطوائف نهضة فكرية تمثلت بإنتشار المكتبات وتنافس قصور ملوكهم في اجتذاب أعلام الكتاب ونفائس الكتب⁽²¹⁾. وقد كان هذا الإنتشار دافعا للعلماء لإقتناء تلك المؤلفات، كما كان لنشاط الحركة الجدلية بين المسلمين والمسيحيين واليهود في الأندلس، التي بلغت ذروتها في هذا العصر دورا فاعلا في البحث والدراسة، وقد اتخذ ابن حزم من هذه المناظرات والمساجلات مادة للتحليل والموازنة وقد اثمرت تلك الجهود على تأليف كتابه " الفصل في الملل والأهواء والنحل " الذي يعد أفضل الكتب الجدلية في الأندلس.

وفي ميدان العقيدة فقد اتيح لابن حزم أن يقرأ الفقه المالكي⁽²²⁾ ويطلع على الأحكام التشريعية التي جاءت بها، وقد تدرج من المالكية إلى المذهب الشافعي⁽²³⁾، ثم انتهى به الأمر إلى الظاهرية⁽²⁴⁾ وبها عرف⁽²⁵⁾ لخص ابن تيمية آرائه في العقيدة قائلا⁽²⁶⁾: " وكذلك أبو محمد بن حزم فيما صنفه من الملل والنحل إنما يستحمد بموافقة السنة والحديث... فإنه يستحمد فيه بموافقة أهل السنة والحديث لكونه يثبت الأحاديث الصحيحة ويعظم السلف وأئمة الحديث... "، وقد حدد ابن حزم خصائص منهجه العقائدي في موسوعيته بقوله⁽²⁷⁾: " يعلم كل من قرأ كتابنا هذا أننا لم نخرج من الكتب المذكورة شيئا يمكن أن يخرج على وجه ما... وكذلك أيضا لم نخرج منه كلاما لا يفهم معناه وإن كان ذلك موجودا فيها؛ لأن للقاتل أن يقول قد أصاب الله به ما أراد، وإنما أخرجنا ما لا حيلة فيه، ولا وجه أصلا إلا الدعاوي الكاذبة التي لا دليل عليها أصلا ولا محتملا ولا خفيا ".

وبعد رحلة خاض فيها غمار السياسة والعلم انتهى به المطاف بوفاته سنة (ت، 456 هـ/1063م)⁽²⁸⁾.

المبحث الأول: أدلة ابن حزم الحديثية والتاريخية لتحريف التوراة⁽²⁹⁾:

قام ابن حزم بدراسة التوراة دراسة حديثية تقوم على أساس التحليل العلمي، استمد مقومات منهجه من منهج علماء الحديث فيما يتعلق بأصل الرواية وضرورة اتصالها؛ لمعرفة كيفية تواتر كتابهم، وقام بتحليل نصوصها ومقارنتها مع المصادر ذات الصلة؛ ولا شك أن ابن حزم عمد إلى تطبيق شروط التواتر الصحيح الذي يهدف إلى الجمع بين نقد السند والمتن؛ ليكشف مدى اتساقها واختلافها، وبالإطلاع على جهود ابن حزم في نقد السند نرى أن نقل اليهود فاقدًا لشروط التواتر بحسب القواعد التالية التي سجلها:

القاعدة الأولى — ما نقله أهل المشرق والمغرب أو الكافة أو الواحد الثقة عن أمثالهم إلى أن يبلغ إلى من ليس بينه وبين النبي (ﷺ) إلا واحد فأكثر فلم يعرف من هو، ويرى ابن حزم أن هذا النوع من النقل هو أعلى ما عندهم⁽³⁰⁾.

القاعدة الثانية — ما نقله أهل المشرق والمغرب أو الكافة أو الكافة أو الثقة عن الثقة حتى يبلغ إلى النبي (ﷺ) إلا أن في الطريق رجلا مجروحًا يكذب أو مجهول، وهي صفة نقل اليهود فيما أضافوه لأنبيائهم⁽³¹⁾.

القاعدة الثالثة — ما نقله أهل المشرق والمغرب أو الكافة عن الكافة أو الثقة عن الثقة حتى يبلغ إلى صحابي أو تابعي أو إمام دونهما أنه قال بكذا أو حكم بكذا غير مضاف ذلك الحديث إلى النبي (ﷺ) ويرى ابن حزم إن هذا الصنف من النقل هو ميزة جميع نقل اليهود لشريعتهم مما ليس في التوراة (32).

يرى ابن حزم وفقاً للصواب التي وضعها أن قيمة الرواية وأهميتها تتبع من قيمة أسنادها ذلك عن طريق معرفة اتصاله من انقطاعه، وبناء عليه فإن دراسة ابن حزم الحديثية جاءت متفقة مع الصواب التي وضعها علماءنا وقد جاء فيها:

- 1- إن لا يوجد راو مبهم أو مجهول في سلسلة الإسناد، والحديث الذي في سنده راو مجهول فهو ضعيف لا يحتج به في حكم علماء الحديث؛ لأنه مخالف لشروط الإسناد الصحيح (33).
- 2 - يحكم على الحديث بالضعف الشديد إذا جاء من طريق من تكلم فيه بتهمة الكذب أو وضع الحديث (34).
- 3- لا يؤخذ بالحديث المنقطع الذي لا يصل سنده إلى نبي أو ممن عاصره (35) فهذا الحديث على وفق منهج علماء الحديث منقطع؛ لأن سلسلة الرواية قد توقفت على التابعي (36). ووفقاً لمنهج ابن حزم فإن الحديث يؤخذ به إذا (37): " ما نقله الثقة عن الثقة كذلك حتى يبلغ به النبي (ﷺ) بخبر واحد منهم الذي أخبر عنه ونسبه وكلهم معروف الحال والعين والعدالة والزمان والمكان "

فابن حزم يوافق جمهوره المحدثين من أن عدالة الرواية وضبطهم وعدم الإنقطاع بين الرواة من أهم شروط صحة الرواية التي تتصف بالسند المتصل من أوله إلى آخره، ووفقاً لمنهجه الحديثي يرى بأن التوراة تقتصر إلى هذه الشروط وفقاً للدراسة التي قام بها منذ وفاة موسى (ﷺ) إلى ولاية أول ملك لهم وهو " شاول " (38) فقال (39): " فأعلموا الآن أنه مذ دخلوا الأرض المقدسة إثر موت موسى (ﷺ) إلى ولاية أول ملك لهم سبع ردادات، وأعلنوا عبادة الأصنام "، وحدد ابن حزم فترات الكفر الظاهرية التي تصل أحياناً إلى مئة وستين عاماً متتالية فيتساءل قائلاً: فأى كتاب يبقى في تمادي الكفر ورفض الإيمان هذه المدد الطوال (40). وبناء عليه فإن مروياتهم تقتصر إلى صيغ النقل الصحيحة كالسماع (41) والمناولة (42)، على أن التوراة التي نزلت على موسى (ﷺ) تستند على تلك الصيغ الحديثية الصحيحة؛ إذ كتبها (ﷺ) بيده وسلمها للكهنة من بني لاوي وإثبات ذلك ما جاء في سفر التثنية (43): " وكتب موسى هذه التوراة وسلمها للكهنة بني لاوي حاملي تابوت عهد الرب ولجميع شيوخ إسرائيل وأمرهم موسى قائلاً في نهاية السبع سنين في ميعة سنة الإبراء في عيد المظال (44) حينما يجيء جميع إسرائيل لكي يظهروا أمام الرب إلهك في المكان الذي يختاره تقرأ هذه التوراة أمام كل إسرائيل في مسامعهم " ولأجل ذلك جمع بني إسرائيل وألقاها سماعاً على قومه وأشهد عليهم السماء والأرض؛ لأنه كان يعلم أنهم مضيعوها لا محال فقال (45): " خذوا كتاب التوراة هذا وضعوه بجانب تابوت عهد الرب إلهكم ليكون هناك شاهداً عليكم. لأنني أنا عارف بتمردكم ورقابكم الصلبة هو ذا وأنا بعد حي معكم اليوم صرتم تقاومون الرب فكم بالحري بعد موتي، اجمعوا إلي كل شيوخ أسباطكم (46) وعرفانكم لأنطق على مسامعكم بهذه الكلمات وأشهد عليكم السماء والأرض لأنني عارف أنكم بعد موتي تفسدون وتزيغون عن الطرق الذي أوصيتكم ".

وبمجرد وفاة موسى (ﷺ) فقدت التوراة منذ زمن مبكر من عمر الدعوة الموسوية؛ إذ يخبر سفر صموئيل الأول بضياع التوراة على إثر ضياع التابوت الذي حفظت فيه الشريعة في حرب لبني إسرائيل مع الفلسطينيين (47)، ويخبر سفر الملوك الثاني عن العثور على الهيكل الذي حفظ فيه حفظ في الشريعة في عهد الملك يوشيا بن آمون (622 ق. م)، ولم يعثر عليها إلا صدفة بعد (700) سنة من وفاته (ﷺ)، وأعيد

كتابتها من جديد بعد سبعة عشر سنة من ذلك التاريخ⁽⁴⁸⁾، وقد حددها ابن حزم بعد سبعين سنة من خراب بيت المقدس⁽⁴⁹⁾.

ولو راجعنا التواريخ نجد أن الهيكل الذي حفظت فيه الشريعة قد حرق عام (586 ق. م) على يد الملك نبوخذ نصر⁽⁵⁰⁾ وذلك عندما أغار على بيت المقدس وهو المكان الذي كانت تصان فيه النسخة الوحيدة من التوراة، وقام بقتل من كان على معرفة بها وإتلافه لما في أيديهم من كتب وأعيد كتابتها في حدود (444 ق. م)⁽⁵¹⁾، وعلى هذا لم يوفق ابن حزم في تحديد مدة كتابتها؛ لأن فارق المدة هنا (142) سنة، علاوة على ذلك لم تذكر المصادر التاريخية سنة وفاة موسى (ﷺ) مكتفية بالقول أنه توفي بعد أن ناهز المائة والعشرين عاماً⁽⁵²⁾، وبهذا يسقط احتمال العثور عليها بعد (700) سنة من وفاة موسى (ﷺ) كما تسقط افتراضية ابن حزم التي حددها بسبعين سنة من خراب بيت المقدس؛ ونتيجة لهذا التتبع التاريخي لمعرفة كيفية تواتر كتابهم قال ابن حزم⁽⁵³⁾: " ونحن نصف إن شاء الله تعالى حال كون التوراة عند بني إسرائيل من أول دولتهم إثر موت موسى (ﷺ) إلى انقراض دولتهم إلى رجوعهم إلى بيت المقدس إلى أن كتبها لهم عزرا السوراق⁽⁵⁴⁾ بإجماع من كتبهم واتفاق من علمائهم دون خلاف يوجد من أحد منهم في ذلك، وما اختلفوا فيه من ذلك نبهنا عليه ليتبين كل ذي فهم أنها محرفة مبذلة "، وورد عنه أنه قال⁽⁵⁵⁾: " إن التوراة التي في أيدي اليهود ليست التوراة التي أوردها موسى (ﷺ) ويقولون توراة موسى (ﷺ) حرفت وغيّرت وبدلت "، ويعلل ابن حزم سبب ضياع التوراة بسبب عدم وجود الإسناد الذي حل محله المجاهيل الذين يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً⁽⁵⁶⁾.

وبناء عليه لا دليل على أن الكتاب الذي بين أيديهم كتب بواسطة نبي ووصل بالصورة التي هو عليها الآن بالسند المتصل بلا تغير ولا تبديل؛ إذ أن التوراة التي نزلت على موسى (ﷺ) قد تعرضت للتحريف والتزوير بعد وفاته (ﷺ) بقرون فيقول السموال⁽⁵⁷⁾: " فلما رأى عزرا أن القوم قد أحرق هيكلمهم وزالت دولتهم وتفرق جمعهم ورفع كتابهم جمع محفوظاته ومن الفصول التي يحفظها الكهنة ما لفق منه هذه التوراة التي في أيديهم "، ويروي السامري⁽⁵⁸⁾: " أن عزرا وضع لهم خطا غير الخط العبراني وتطرق إلى الشريعة المقدسة ونقلوها بالخط الذي ابتدعه وحذفوا كثيرا من سور الشريعة وزادوا وأنقصوا وبدلوا وحرفوا "، لهذا فإن من كتب التوراة رواة لم تثبت عدالتهم فهم أعداء الدين قصدوا الإفساد والتبديل فحصل القطع بأن هذه التوراة محرفة وأنها مغيرة قطعاً⁽⁵⁹⁾، وقد صرح الشيخ الهندي بقوله⁽⁶⁰⁾: " طلبنا من علمائهم الفحول السند المتصل فما قدروا عليه... وتفحصنا في كتب الإسناد لهم فما رأينا فيها شيئاً غير الظن والتخمين يقولون بالظن ويتمسكون ببعض القرائن، وقد قلت: إن الظن في هذا الباب لا يغني شيئاً، فما دام لم يأتوا بدليل شاف وسند متصل فمجرد المنع يكفي "، ويقرر ابن حزم قاعدة حديثية هامة فيقول⁽⁶¹⁾: " وبالجمله فكل كتاب وشريعة كانا مقصورين على رجال من أهلها، وكانا محظورين على من سواهما فالتبديل والتحريف مضمون فيهما ".

وبعد أن أثبت ابن حزم وفق دراسته الحديثية تحريف التوراة بما لا يقبل الشك؛ لأنها كانت مقصورة على رواة تعمدوا كتمان الشريعة تحقيقاً لمصالحهم التي ولدت عنها عدة شبهات؛ فإن القرآن الكريم قد صحح ذلك المسار الذي تزعمته الكهنة وقد نبه الله سبحانه وتعالى أن الشريعة قد حفظت من التحريف والزيف والخلط لقوله عز وجل ﴿ إِنَّا خُنُّ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾⁽⁶²⁾، وقد بذل رسول الله (ﷺ) كل جهده للحفاظ على القرآن الكريم عن طريق تشجيع الصحابة على حفظه فتسلمته عقول وأياد سليمة، وقد نهج رسول الله (ﷺ) نهجاً سليماً لحفظ القرآن الكريم من الضياع حيث كان " يقرئهم العشر فلا

يجاوزونها إلى عشر أخرى حتى يتعلموا ما فيها من العمل فتعلموا القرآن العمل جميعاً⁽⁶³⁾، وروي " أن رسول الله (ﷺ) كان مما يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات العدد فكان إذا أنزل على شيء يدعو بعض من يكتب عنده يقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وإذا أنزل وينزل عليه الآيات فيقول ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وينزل عليه الآية فيقول ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا"⁽⁶⁴⁾، وكل تلك الإجراءات كانت تتم بمتابعة جبرائيل (عليه السلام) إذ كان رسول الله (ﷺ) " يعرض ما معه من القرآن على جبرائيل كل عام مرة وفي آخر عام عرضه مرتين وقرأه على أصحابه بنفس الترتيب آية آية وسورة سورة فتلقوه عنه حرفاً حرفاً"⁽⁶⁵⁾، فكل التعاليم التي أمر بها الله سبحانه وتعالى قد حفظت في القرآن الكريم؛ لأن الله سبحانه وتعالى يعلم إن الأقوام من الأمم السالفة تبدل كل ما في وسعها لتحريف شريعتها بما يتلاءم مع مصالح قياداتهم الدينية، فالحفاظ على القرآن الكريم هو بمثابة الحفاظ على كل تعاليم الملل السابقة، وليكون حجة عليهم في إثبات تحريفهم.

وللقرآن الكريم حكماً صريحاً في تحريفهم التوراة إذ يقول سبحانه وتعالى ﴿تُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾⁽⁶⁶⁾، وقد تمثل التحريف بتغيير حدود الله وتحريف ما كانوا يسمعون به بالحذف من مواضع والزيادة في غيرها⁽⁶⁷⁾، وقد أشار إلى ذلك قوله عز وجل ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾⁽⁶⁸⁾، وقد صرح رسول الله محمد (ﷺ) بالتحريف ضمن حديثه في المجادلة الكلامية بينه وبين اليهود قائلين له (ﷺ): ألسنت تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه وتؤمن بما عندنا من التوراة وتشهد أنها من الله حق؟ قال: بلى، ولكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها مما أخذ الله عليكم من الميثاق وكنتم فيها ما أمرتم أن تبينوه للناس⁽⁶⁹⁾، وبناء عليه يرى ابن حزم بأن⁽⁷⁰⁾ : " هذه كلها براهين أضواء من الشمس على صحة تبديل توراتهم وتحريفها ".

والذي يراجع " الفصل في الملل والأهواء والنحل" يجد نصوص توراتية محرفة تنوعت بين التاريخ والجغرافية وعلوم الطبيعة وأخطاء حسابية أهمل سندها، ساعدت سعة معارف ابن حزم وموسوعيته على رصد الكثير من الأخطاء التي وقعت في النصوص التوراتية، ووفقاً لمنهج ابن حزم في إظهار تحريفهم إستشهد بالنص التوراتي التاريخي الموجه حسب زعم سفر التكوين من الله تعالى لإبراهيم (عليه السلام) جاء فيه⁽⁷¹⁾: " أعلم يقيناً أن نسلك سيكون غريباً في أرض ليست لهم ويستعبدون لهم فيذلونهم... ثم الأمة التي يستعبدون لها أنا أدينها، وبعد ذلك يخرجون بأهلك جزيلة وأما أنت فتمضي إلى أبائك بسلام وتدفن بشيعة صالحة وفي الجيل الرابع يرجعون إلى ها هنا ".

قام ابن حزم بتحليل النص تحليلًا تاريخياً مبتدأ من العبارة التي تقول " ويستعبدون لهم فيذلونهم " فيقول⁽⁷²⁾: " والله ما خدمت الأمم قط " يعقوب " ولا بنيه ولا خضعت لهم الشعوب... بل بنو إسرائيل خدموا الأمم في كل بلدة وفي كل أمة وهم خضعوا للشعوب قديماً وحديثاً في أيام دولتهم وبعدها "، إن رؤية ابن حزم هذه تنقصها التمييز بين عصرين عاشهما بني إسرائيل

العصر الأول: نسميه عصر الترف، وقد حصل بني إسرائيل على هذه المكانة بفعل الحضوة التي نالها أخوهم يوسف (عليه السلام) لدى حاكم مصر⁽⁷³⁾ لدرجة أنهم قاموا بفرض الضرائب على سكان مصر⁽⁷⁴⁾.

وزعم سفر اللاويين بأنهم اتخذوا عبيدا وإماء من أبناء المستوطنين النازلين عندهم⁽⁷⁵⁾، فلا يمكن لأي باحث أن يقرر أن بني إسرائيل مستعبدون في ظل مكانة أخيهم هذه؛ إلا أنه لا توجد إشارة أنهم اتخذوا عبيدا وإماء باستثناء معطيات الكتاب المقدس فإن ما تركه اليهود كأثر لإقامتهم في مصر مبهم جدا.

العصر الثاني: نسميه عصر الإضطهاد ويبدأ من بعد وفاة يوسف (عليه السلام) فيذكر سفر الخروج أن الرب قال لموسى (عليه السلام)⁽⁷⁶⁾: "وها هو الآن قد وصل إلي صراخ بني إسرائيل وعانيت كيف يضايقهم المصريون فهلم الآن لأرسلك إلى فرعون فتخرج شعبي بني إسرائيل من مصر"، وقد صور لنا القرآن الكريم شتى أنواع العذاب الذي تعرضوا له في قوله عز وجل **لَجِئْنَكُمْ وَآذًا مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ**⁽⁷⁷⁾.

ولابن حزم رؤية في تاريخية الوجود الإسرائيلي في مصر لمدة قد اختلفت بين أسفارهم اختلافا كبيرا تجاوز أربع مائة سنة في سفر التكوين⁽⁷⁸⁾، وزعم سفر الخروج أن مدة استعباد بني إسرائيل بمصر⁽⁷⁹⁾: "كانت أربع مئة وثلاثين سنة، وكان عند نهاية أربع مئة وثلاثين سنة... أن جميع أجناد الرب خرجت من أرض مصر"، فكان الفرق بينهما (30) عاما حسب نصوصهم التوراتية، وقد ناقش ابن حزم النصين وكان فكره منصبا على بداية احتساب المدة، هل تبدأ من كلام الله عز وجل لإبراهيم كون الخطاب موجه إليه (عليه السلام)، أم تبدأ منذ دخول يعقوب وبنيه أرض مصر، وبدأ ابن حزم بإحتساب المدة لكلا الحالتين، فخرج بنتائج مفاده أن المدة من الخطاب الموجه إلى إبراهيم (عليه السلام) لا تتجاوز على (414) سنة، والإحتساب الثاني كان من دخول يوسف (عليه السلام) أرض مصر حتى خروجهم منها (239) سنة يستقطع منها ما بقي وحده فيها لمدة (22) عاما، وبهذا فإن حزم قد أثبت أن مدة بقاء بني إسرائيل بمصر كانت (217) سنة وليس (400) سنة⁽⁸⁰⁾؛ إلا أنه لا يتطرق إلى المصادر التي استقى منها معلوماته، ولم يصرح بالمنهج الذي اعتمده في التحقق من صدق روايات التوراة، هل اعتمد على نصوص التوراة التي تكذب بعضها البعض، مما يقطع الشك على الخصم للدخول في مجالات تاريخية ينقصها الرؤية.

ونقول: إن كل نقض لا يعتمد على مقابله مع القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة فهو قابل للتأويل والزيادة والنقصان خاصة وأن القرآن الكريم قد تعرض لأكثر قصص الأنبياء، وقد حدد القرآن الكريم بداية الهجرة إلى مصر من قول يوسف (عليه السلام) **﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا وَأْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾**⁽⁸¹⁾، وحتى بعد موت يوسف (عليه السلام) فإن النصوص القرآنية والحديثية لا تشير إلى ما جرى لهم، ولا تحدد المدة الزمنية التي عاش فيها بني إسرائيل في تكريم واعتزاز، حتى عهد موسى (عليه السلام) وقد كان من إحدى مهامه إنقاذ بني إسرائيل من الإضطهاد الفرعوني والسماح لهم بالخروج من أرض مصر فجاء في قوله عز وجل **﴿فَأَتَيْنَاهُ فَقَوْلَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَا تَعَذِّبْهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَيْنَا مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾**⁽⁸²⁾، وقوله عز وجل **﴿فَأَتَيْنَا فِرْعَوْنَ فَقَوْلَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾**⁽⁸³⁾، أن أرسل معنا بني إسرائيل⁽⁸³⁾، فذلك هو الثابت

علميا وتاريخيا؛ فلذلك لا يمكن لأي باحث مهما كانت درجته الاعتماد على افتراضات شخصية أو تورا محرفة أو رواة الأساطير من الإخباريين.

المبحث الثاني: آراء ابن حزم النقدية لإبطالهم نسخ الأحكام الاقتصادية:

من أكثر القضايا التي تصدى لها ابن حزم مفهوم النسخ عند اليهود؛ كونه من أكثر القضايا التي تمس الأحكام التشريعية فالنسخ عنده لا يعني⁽⁸⁴⁾ : " أن الله عندما أمر أو نهى ما كان يعلم العاقبة ثم بدا له رأي آخر أصوب فأتى به ناسخا للحكم الأول، بل معناه أن الله عزوجل يأمر بعمل ما مدة يعلمها ثم ينهى عنه بعد انقضاء المدة فالحكم الناسخ جاء في وقته... "، ولا يخرج مفهوم النسخ عند العلماء عن مفهوم ابن حزم، إذ جاء عندهم بمعنى الإزالة والرفع⁽⁸⁵⁾، ويأتي بمعنى التبديل⁽⁸⁶⁾، والنسخ أيضا نقل الشيء من مكان إلى آخر وهو هو⁽⁸⁷⁾، فمفهوم ابن حزم جاء مشابها لتلك المعاني وإن اختلفت العبارات، وقد أجمع العلماء على جواز النسخ الواقع في القرآن الكريم استنادا لقوله عزوجل ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ ﴾⁽⁸⁸⁾، فقوله ﴿ مَا نَنْسَخْ ﴾ أي أن كل آية تكون منسوخة بحسب ما تقتضيه المصلحة والحكمة من إزالة حكمها أو لفظها أو كليهما معا إلى بدل ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا ﴾ فالنسخ في الآية عني به رفع الحكم وإبطاله وإقامة غيره مقامه فهو نسخ إلى بدل بما هو أنفع للناس أو بما هو مماثل لها وليس معنى خير أفضل؛ لأن كلام الله واحد⁽⁸⁹⁾. وعلى الرغم من إجماع العلماء على جواز النسخ الواقع في القرآن الكريم؛ إلا أنهم اختلفوا في الموارد التي ينطبق عليها النسخ كنسخ الشريعة بشريعة تليها، ونسخ القرآن الكريم للتوراة والإنجيل، ونسخ القرآن بالسنة وغيرها⁽⁹⁰⁾.

على الرغم من إجماع العلماء على جواز النسخ بمقتضى النص القرآني ﴿ مَا نَنْسَخْ ﴾؛ إلا أن اليهود أنكروا نسخ الشريعة السماوية، وإن أنكارهم النسخ في الشريعة السماوية هو مخطط بائس لرفض تطبيق الأحكام المشرعة من الله سبحانه وتعالى والمكلف بها رسول الله محمد (ﷺ)، وقد لعب ابن حزم دورا عظيما في نقض دعواهم، وقد عقد العزم على نقض دعواهم الواردة في نصوص من كتب اليهود والنصارى المقدسة لديهم، وبما أن النسخ ضرورة تشريعية يراد بها التدرج بالأحكام ولا خلاف بين علماء المسلمين على أن الشرائع الإلهية السابقة للإسلام قد نسخت أحكامها بالشريعة الإسلامية؛ لأن القرآن الكريم جاء جامعاً لكل الشرائع السابقة، فقد زعم اليهود بعدم جواز النسخ في الشريعة وقد انقسموا في أمرهم هذا إلى قسمين بحسب ما ورد في " الفصل في الملل والنحل والأهواء " :

القسم الأول: أبطل النسخ وقالوا لا يجوز عقلا ولا شرعا، وكانت حجتهم في رفضه بأن الله عزوجل يستحيل منه أن يأمر بالأمر ثم ينهى عنه ولو كان كذلك لعاد الحق باطلا والطاعة معصية⁽⁹¹⁾. وقد ارتبط مفهوم النسخ هنا عند ابن حزم بمفهوم " البداء " الذي هو أشد من النسخ، وهو يعني عنده أن الله تعالى قد بدا له شيئا لم يكن يعلمه من قبل⁽⁹²⁾، وجاء عند غيره بأنه ظهور ما كان خفيا لظهور ما كان خفيا من العلم بالمصلحة ثم توسع في الاستعمال فأطلق على ظهور كل فعل كان الظاهر خلافه... فيقال بدا له أن يفعل كذا أي ظهر من فعله ما كان الظاهر من خلافه⁽⁹³⁾، ويستدل على ذلك من قول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴾⁽⁹⁴⁾، وقد أجمع العلماء على أن الآية أريد بها ظهور قدرة الله تعالى أمرا لم يكن في حسابهم وتقديرهم على خلاف ما كان متوقعا⁽⁹⁵⁾، ذلك إن الله علمين علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو ومن

ذلك يكون البداء وعلم علمه ملائكته ورسله وأنبيائه ونحن نعلمه⁽⁹⁶⁾. ولتوثيق مفهوم البداء استند ابن حزم على قوله عز وجل ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾⁽⁹⁷⁾، "فليس على الله شرط أن يعرف عباده بما يريد أن يأمرهم به قبل أن يأمرهم أو أنه سينهى عن الأمر الذي سينهى عنه بعد ذلك".⁽⁹⁸⁾ لأن الله لا يفعل إلا ما كان حكمة وصواب⁽⁹⁹⁾.

القسم الثاني: أجازته إلا أنهم قالوا إنه لم يقع، وزعموا أن موسى (عليه السلام) قال أن شريعته لا تتسخ من بعده وإن ذلك في التوراة، وقد وقف ابن حزم على شبهتهم بقوله⁽¹⁰⁰⁾: "واليهود تدعي أن الشريعة لا تكون إلا واحدة وهي ابتدأت بموسى (عليه السلام) وتمت به فلم تكن قبله شريعة إلا حدود عقلية وأحكام مصلحية... وإن ذلك في التوراة". نقد ابن حزم النص نقداً علمياً صائباً مبنيّاً على آي من الذكر الحكيم من قوله عز وجل ﴿

شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ

مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾⁽¹⁰¹⁾، دعم ابن حزم الحكم النص القرآني موضحاً "أن الحدود والأحكام ابتدأت من آدم إذ خصه بالأسماء وخص نوح بمعاني تلك الأسماء وخص إبراهيم بالجمع بينهما ثم خص موسى بالتنزيل وخص عيسى بالتأويل وخص المصطفى (ﷺ) بالجمع بينهما على ملة إبراهيم"⁽¹⁰²⁾، فالشرعة هي النهج الواضح البين المسالك لما قبل التوراة وما بعدها بدءاً من آدم أول نبي الذي لم يكلف بفرض الفرائض أو تشريع المحارم واقتصرت مهمته على ضرورات المعاش⁽¹⁰³⁾، وقد يقول قائل إن هذا ينطبق على قول اليهود الذين ادعوا بعدم وجود شرائع قبل موسى (عليه السلام) نقول: إن كل منهاج وشريعة قد طبقت بحسب مصالح الأمم وأحوالها؛ لأن الأمم متفاوتة فكل جعلنا شرعة ومنهاجاً إلى أن استقر المدى إلى نوح فكلفه الله بتحريم الأمهات والبنات والأخوات ووظف عليه الواجبات وأوضح له آداب الديانات⁽¹⁰⁴⁾ جاء كله في قوله عز وجل ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾⁽¹⁰⁵⁾، وقوله عز وجل ﴿وَإِنْ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾⁽¹⁰⁶⁾.

فكل شريعة لاحقة هي ناسخة لما قبلها غير منفصلة عنها؛ لأن كلام الله واحد ذلك هو الإعجاز الحقيقي، وقد ورد الخبر أن التوراة ناسخة لما قبلها من الشرائع فقوله عز وجل ﴿وَلَا تَرَوْا زُرَّ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾⁽¹⁰⁷⁾، فالنذر الأولى هي صحف إبراهيم وموسى وذكر ابن عباس⁽¹⁰⁸⁾ أنها منسوخة من الشرائع السابقة للإسلام وقد نسخت في القرآن الكريم ولا شرعة إلا ما جاء به محمد (ﷺ)⁽¹⁰⁹⁾، والآية أيضاً سجلت اعتراض اليهود والنصارى بأن كتابهم قبل كتاب النبي (ﷺ) ونبيهم قبل رسول الله محمد (ﷺ) وهم خير الأمم وهذا باطل، فالشروع بدأ بنوح واستقر برسول الله محمد (ﷺ) وجميع الأنبياء وصيتهم واحدة هي إقامة الدين وقد أخذ الله الموائيق منهم لذلك⁽¹¹⁰⁾. ونظراً لكثرة شبهات اليهود الطاعنة في النسخ محاولة منهم لإبطال الأحكام الشرعية التي جاء بها الإسلام فإننا سنقتصر على نسخ القرآن الكريم للتوراة والإنجيل في أحكام "الصدقة" و"الجزية" لما لهما من تأثير مباشر على مصالح اليهود الاقتصادية.

أولا - الصدقة : هي في اللغة والاصطلاح " إسم لما يتقرب به إلى الله سبحانه وتعالى " (111)، عن طريق الإنفاق في ذات الله سبحانه وتعالى للفقراء (112)، وقد أجمع علماء الفكر الاقتصادي الإسلامي على أن الصدقة ترادف الزكاة في المعنى والتطبيق، فالصدقة زكاة والزكاة صدقة يفرق الاسم بينهما ويتفق المسمى (113).

اتبع ابن حزم أفضل المناهج الجدلية في إثبات نسخ القرآن الكريم لشريعة اليهود في التوراة والإنجيل لأحكام الصدقة، إذ ورد تشريعها في التوراة تحديدا في سفر العدد الذي جاء فيه إن الرب كلم موسى (ﷺ) يأمره بأخذ الزكاة من " الناس والبقر والحمير والغنم " (114)، وبما أن الشريعة العيسوية امتداد للشريعة الموسوية فإن ما ثبت في التوراة جار حكمه في الإنجيل لا محال وإن حرفت أجزاء منها تلبية لمصالح الكهنة والقساوسة وقد استدلل ابن حزم بقول عيسى (ﷺ) جاء فيه (115) : "... ليس من أحد ترك بيتا أو أخوة... لأجل الإنجيل إلا ويعطى مائة ضعف مثله الآن في هذا الزمان من البيوت... والفدادين مع السعادة وفي العالم الكائن الحياة الدائمة "، وورد مثل هذا القول في إنجيل متي عن السيد المسيح (ﷺ) قوله (116) : " إن أردت أن تكون كاملا فاهرب وبع أملاكك وأعط الفقراء فيكون لك كنز في السماء ". وبناء على ما ورد في التوراة والإنجيل فإن زعمهم بأن موسى (ﷺ) قال لهم في التوراة أن شريعته لا تتسخ من بعده وإن ذلك في التوراة (117) محرف لا محال، وقد أورد ابن حزم نصا يبين التحريف الواقع في نسخ الأحكام مستدلا على ذلك بقول عيسى (ﷺ) (118) : " لا تظنوا إني جئت لأنقض الناموس والأنبياء، ما جئت لأنقض بل لأكمل ".

ولكن سرعان ما أهمل اليهود تلك المواثيق واستبدلوها بعهود تخدم مصالحهم الخاصة، يظهر ذلك واضحا من خلال تتبع شبهاتهم التي جاء عليها ابن حزم كقولهم " يد الله مغولة " (119) سالكا في بيان ذلك أفضل المناهج الجدلية في الرد على اليهود مستمدا منهجه من القرآن الكريم في قوله عز وجل ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُنَّ مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَيْنًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (120)، تجدر الإشارة إلى أن الآية نزلت في فنخاس اليهودي زعيم بني قينقاع عندما كتب إليه رسول الله (ﷺ) يستمده فرد على رسول الله (ﷺ) احتاج ربكم أن نمده فنزلت الآية دالة على فعله وفيها أخبر الله سبحانه وتعالى اليهود بأنهم سيطوقون بما بخلوا (121).

وجاء ابن حزم على شبهتهم المتصلة بقول الله عز وجل في سورة " المائدة " فأسند عن اليهود قولهم (122) : " الله فقير ونحن أغنياء "، الذي استمده من قوله عز وجل ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ (123)، وهذه الآية متصلة بقول الله عز وجل ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ (124)، يناقش ابن حزم خصومه مناقشة تسد كل مسلك لديهم فيقول (125) : " وبالله الذي لا إله إلا هو ما بلغ قط ملحد ولا مستخف هذا المبلغ... ولو ما وصفه الله تعالى من كفرهم... ما انطلق لنا لسان بشيء مما

أوردنا ". وقد وبخ القرآن الكريم الأخبار لكفرهم وصدهم عن تنفيذ ما أمروا به فيقول الله سبحانه وتعالى
 ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ تَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ
 الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَةِ اللَّهِ وَآلَهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾⁽¹²⁶⁾. وردا على ذلك جاء قوله عز وجل
 وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴿127﴾.

يدخل ابن حزم في نقاش حاد مع اليهود الذين غالوا في البخل بقولهم المسند عن عيسى (عليه السلام) في إنجيل مرقس وقد جاء فيه⁽¹²⁸⁾ : " يا بني ما أفسر دخول المتكلمين على الأموال إلى الله مرور جمل من ثقب أبرة أيسر من أن يدخل غني إلى ملكوت الله " يناقش ابن حزم هذا القول فيقول⁽¹²⁹⁾ : " هذا قطع من كلامه بأن كل غني لا يدخل الجنة أبداً، وفي أتباعه أغنياء كثير، وما رأينا قط أمة أحرص على جمع المال من الدراهم وغير ذلك وادخره ومنعه دون أن ينتفعوا منه بشيء، ولا يتصدقوا منه بشيء من الأساقفة والقسيسين والرهبان في كل دير... فعلى موجب كلام إلههم أنهم لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط، وهذا والله حق، وأنا على ذلكم من الشاهدين "، وأرى إن قول عيسى (عليه السلام) هو إثبات تام لنسخ القرآن الكريم لشريعة اليهود إذ فيه حكم مانعي الصدقة الذين لا يدخلون الجنة وهو متصل بقول الله عز وجل
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفْتُحُ لَهُمُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾⁽¹³⁰⁾.

ولما كان عيسى (عليه السلام) قد نادى بأداء " الصدقة " وحذر مانعيها من العقاب فإن اليهود قد كذبوا شريعته ونفوا وجود شريعة غير شريعتهم وعليه فإن ابن حزم قد اتبع أفضل المناهج الجدلية في بيان شبهتهم بقوله المسند عن اليهود والذي جاء فيه⁽¹³¹⁾ : " إن عيسى (عليه السلام) لم يدع أنه نبي مرسل وليس من بني إسرائيل وليس هو صاحب شريعة ناسخة لشريعة موسى (عليه السلام) بل هو من أولياء الله المخلصين العارفين بأحكام التوراة وليس الإنجيل كتاباً أنزله عليه وحيا من الله تعالى " . إن إصرارهم على تكذيب عيسى (عليه السلام) وإنجيله هو استمرار لمنهجهم في إنكار شريعة محمد (صلى الله عليه وسلم)، يظهر ذلك جليا في الإجابة الصادرة من الرسول (صلى الله عليه وسلم) لسؤال موجه من اليهود عن يؤمن بالرسول، فقال (صلى الله عليه وسلم) " أو من بالله وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، وما أوتي موسى وعيسى، وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته، وقالوا: لا نؤمن بعيسى ولا بمن آمن به " ⁽¹³²⁾، وذلك لأنه بشر بني إسرائيل بنبي يأتي من بعده اسمه أحمد وقد ثبت قوله (عليه السلام) في القرآن الكريم من قوله عز وجل ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾⁽¹³³⁾.

وفي القرآن الكريم ردا مباشرا يؤكد أن عيسى (عليه السلام) مرسل من الله عز وجل وأنه مكمل لشريعة موسى (عليه السلام) فقال عز وجل ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْكِتَابَ وَآتَيْنَاهُ بُرُوحَ الْقُدُسِ﴾⁽¹³⁴⁾، وقد أجمع المفسرون على أن الآية أريد بها ما يتبع التوراة من كتاب وما يتبع موسى (عليه السلام) من رسل على منهاج واحد؛ لأن كل من كان نبيا بعد موسى إلى عيسى (عليه السلام) فإنما بإقامة التوراة والعمل بها وقفينا من بعده بالرسول فإنما على منهاجه وشريعته⁽¹³⁵⁾، وبعد هذا

الاستدلال القطعي الذي لا يقبل الشك يستغرب ابن حزم من قول اليهود بأن عيسى (عليه السلام) " لم ترد له النبوة ولا الشريعة الناسخة " (136)، وادعوا عليه " أنه كان مأمورا بمتابعة موسى (عليه السلام) وموافقة التوراة فغير وبدل " (137). ونقول: وفي القرآن الكريم استدلالا لا يقبل الشك بأن التوراة والإنجيل كتابان أنزلهما لبيان أحكامه إذ جاء في قوله عز وجل ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۚ ﴾ (138)، يؤكد فيه بأن التوراة والإنجيل قد نسخت أحكامهما في القرآن الكريم الذي يعد جامعا لكل الشرائع السابقة (139).

واستمرارا لمنهج ابن حزم في إظهار شبهات اليهود الطاعنة بالأحكام فإنهم قرروا الطعن في الإنجيل الذي يعد المعجزة الدالة على حكم الله عز وجل وقد جاء ابن حزم على ذلك الطعن عن اليهود قولهم بأن الإنجيل (140): " لا يتضمن أحكاما ولا يستبطن حلالا ولا حراما لكنه رموز وأمثال ومواظ ومزاجر وما سواها من الشرائع والأحكام على التوراة "، فشبهتهم هذه باطلة؛ لأن القرآن الكريم قد أخبر في قوله عز وجل ﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ

الْفَاسِقُونَ ۚ ﴾ (141)، والإخبار هو من الله سبحانه وتعالى لليهود بأن التوراة التي نزلت على موسى (عليه السلام) وقد كانت في بني إسرائيل حتى نزول الإنجيل الناسخ للتوراة (142)، وعلى هذا دخل ابن حزم في جدال مع اليهود الذين أدعوا بأن موسى (عليه السلام) قال لهم " لا تقبلوا من نبي أتاكم بغير هذه الشريعة وإن جاءكم بآيات " (143)، استند في الرد عليهم بآيات من القرآن الكريم في قوله عز وجل ﴿ قُلْ فَاتَّوَا بِالْتَّوْرَةِ فَآتَوْهَا

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۚ ﴾ (144)، لأن كثير من الأحكام في التوراة والإنجيل أحكاما نافعة نسخت أحكامها في القرآن الكريم (145).
وقف ابن حزم موقفا حازما من اليهود الذين رفضوا حكم " الصدقة " مبينا أن اعتراضهم لم يكن نابعا من كونها غير مشرعة فهم يعلمون علم اليقين أنها مشرعة ولكنها حرفت فبين خطوات ذلك التحريف بقوله (146): " والمناقضات اللائحة التي لا شك معه في أنها كتب مبدلة محرفة مكذوبة وشريعة موضوعة مستعملة من أكابرهم ولم يبق بأيديهم بعد هذا شيء أصلا "، فأبطال النسخ عندهم ليس في الفريضة فهي موجودة عند اليهود وعند النصاري؛ إلا إن الإبطال جاء في كيفية التطبيق فاليهود يطبقونها على أنها ملك خاص للكهنة إذ جاء في سفر العدد (147): " ارفع زكاة للرب... وتعطونها لأليعازر والكاهن ربيعة للرب "، وجاء في سفر اللاويين أن الرب كلم موسى (عليه السلام) قائلا (148): " كلم بني إسرائيل وقل لهم متى جئتم إلى الأرض التي أنا أعطيتكم وحصدتم حصيدا تأتون بحزمة أول حصيدكم إلى الكاهن ". فإذا كانت " الصدقات " من نصيب الكهنة وحدهم بحسب شريعتهم، فإن القرآن الكريم قد صحح شبهتهم الخاصة بتحديد نصابها للكهنة بقول الله عز وجل ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي

الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۚ ﴾ (149)، ويصف ابن قيم الجوزية حالة اليهود في تطبيق أحكامهم فيقول (150): "... والحبر من أحبارهم ترى منه العجب العجيب من الناموس الذي يعتمده والسنن التي يحدثها، ولا يعترض عليه أحد — أي من اليهود — بل تراهم مسلمين له وهو يحتلب درهمهم ... ".

وامتداداً لمنهج ابن حزم في إظهار التحريف واستمراراً لرؤيته في إظهار شبهاتهم المبطلة لنسخ القرآن الكريم للتوراة فإن ابن حزم قد وقف موقفاً حازماً في بيان التناقض الذي لحق بتطبيق اليهود لشريعتهم الذي جاء عبر سلسلة من الرواة، فضرب مثلاً عن زكاة التمر والبر والشعير فأكد فيه بأن أحكامه موجودة في التوراة إلا إن اليهود عمدوا إلى تحريف تلك النصوص وامتداداً لمنهجه في بيان نسخ هذا الحكم قال (151): "... وإنما يعرفه كواف أهل العلم... وليس عند اليهود والنصارى من هذا النقل شيء أصلاً، لأنه يقطع بهم دونه ما قطع بهم من النقل الذي ذكرنا قبل من إطباقهم على الكفر... لأن نقلهم لشريعة السبت وسائر شرائعهم إنما يرجعون فيها إلى التوراة ويقطعون عن نقل ذلك ونقل التوراة إطباقهم أن أوائلهم كفروا بأجمعهم وبرئوا من دين موسى (عليه السلام) وعبدوا الأوثان علانية دهوراً طوال... بحيث بينهم وبين موسى (عليه السلام) أزيد من ثلاثين عصراً في أزيد من ألف وخمسمائة عام... يشتغلون بسبت أو بشريعة مضافة إلى الله تعالى"، وقد أثبت ابن حزم بموجب هذه الروايات بأن الشريعة الإسلامية ناسخة لجميع الشرائع السابقة فالصدقة حكم شرعي يعرفه اليهود والنصارى والمسلمين إلا إن التحريف الذي لحق بالشرائع السابقة للإسلام عبر الدهور الطوال هو الذي دفعهم لرفض حكمها.

وكذا الحال بالنسبة لشريعة اليهود العيسوية التي لحقها التحريف شأنها شأن الشريعة الموسوية إذ حل ابن حزم ذلك التحريف بأنه ناتج من الرواة الذين حرفوا الشريعة وقد تتبع نقل الشريعة العيسوية تاريخياً فقال (152): "الذين آمنوا برسالة المسيح في حياته مائة وعشرين رجلاً وامرأة فقط وكل من آمن به كان مستترا يدعوا إلى دينه سرا ومن أظهر دينه قتل أو رجم أو صلب وبقي النصارى على هذا الحال مدة ثلاثمائة سنة بعد رفع السيد المسيح (عليه السلام) ومن خلال ذلك ذهب الإنجيل المنزل من عند الله تعالى إلا فصولاً يسيرة أبقاها الله تعالى حجة عليهم"، واستمراراً لمنهجه فإنه يرى (153) أن: "هذا الصنف من النقل هو صفة جميع نقل النصارى واليهود لشرائعهم التي هم عليها الآن مما ليس في التوراة... إن اليهود لا يمكنهم أن يبلغوا في ذلك إلى صاحب نبي أصلاً ولا إلى تابع له"، ويعقب على هذا النقل بالقول (154): "فجميع نقل النصارى يرجع إلى ثلاثة فقط... وهؤلاء الثلاثة لم ينقلوا إلا عن خمسة فقط... وكل هؤلاء... أكذب البرية وأخبثهم"، واتخذ ابن حزم من قوله عز وجل ﴿قُلْ يَأْهَلُ الْكِتَابِ لَسْتُ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (155)، دليلاً لدحض آراء اليهود (156) وعليه فالتحريف لم يكن منصباً في التوراة والإنجيل اللذان أنزلهما الله سبحانه وتعالى حجة عليهم بل يقصد به التحريف الذي ساد التشريع بعد موت موسى (عليه السلام) وعيسى (عليه السلام) بقرون كما ورد، وما ورد عن عيسى (عليه السلام) (157) قوله: "لم أت لأغير شيئاً من شرائع التوراة" هو الدليل القطعي على أن التوراة والإنجيل كتابان متصلان وأن ما جاء بهما من أحكام نسخ في القرآن الكريم.

ولقد أخبر القرآن الكريم بأن الله سبحانه وتعالى قد نسخ الحكم الشرعي في القرآن الكريم إذ فرض على بني إسرائيل الزكاة وأخذ عليهم العهد والميثاق في قوله عز وجل ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (158) وقوله عز وجل ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي

مَعَكُمْ لِيَنْ أَقِمْتُمْ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمْ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمْ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّا يَكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا يُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٥٩﴾.

وبما أن الأنبياء مشتركون في الدعوة إلى الإنفاق فإن هذه الدعوة نجدها في قول إسماعيل (عليه السلام) المثبت في القرآن الكريم في قوله عز وجل ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ (١٦٠) وأوصى الله سبحانه وتعالى بذلك عيسى (عليه السلام) في قوله عز وجل ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ (١٦١)، وقد نسخت في سائر الشرائع إذ جاء في قوله عز وجل ﴿وَمَا أَمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ (١٦٢).

وقد عول الإسلام على تصحيح المسار المحرف الذي تزعمته أحبار اليهودية وما حرفوه من نصوصها فبين القرآن الكريم أنها حق واجب معلوم وليست منة يمتن بها على الفقير فقال عز وجل وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴿١٦٣﴾ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿١٦٣﴾، وقوله عز وجل ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (١٦٤)، وقوله عز وجل ﴿إِنَّ الْمَصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ (١٦٥)، أي النفقة فيما أمر به (١٦٦)، فالصلاة والزكاة فرائض واجبة على اليهودي والمسيحي والمسلم وأداؤها يعد ذخرا للإنسان يوم الجزاء (١٦٧)، وعليه فإن المال مملوك لله سبحانه وتعالى ملكية مطلقة، أما ملكية الإنسان له فهي ملكية ظاهرية وقد حظيت هذه الملكية في الفكر الاقتصادي الإسلامي بأطر شرعية مشروطة بحد الكفاف. فكان النبي (صلى الله عليه وآله) حين يبعث أصحابه إلى أي بلد لنشر الإسلام يقول له (١٦٨) : " ادعهم إلى شهادة لا إله إلا الله وإني رسول الله فإنهم أطاعوا لذلك فأعلمهم إن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم إن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم " .

ثانياً - الجزية : مأخوذة من الجزاء وهو أخذ المال من أهل الذمة جزاء على بقاءهم على الكفر (١٦٩)، وقيل : " هي الوظيفة التي تؤخذ من الكافر لإقامته بدار الإسلام في كل عام " (١٧٠)، وتسمى بخراج الرؤوس وجزية الرؤوس (١٧١)، لم يكن فرض الجزية تشريعاً أدخله الإسلام بل سبقت الأمم إلى فرضها كضريبة عامة على الرؤوس؛ إلا أن اليهود كانوا يفرضونها بزيادة تعادل عشرة أضعاف ما فرضه الإسلام (١٧٢).

اتبع ابن حزم أفضل المناهج الجدلية لإبطال شبهتهم الرافضة لنسخ أحكام " الجزية " واستمرارا لمنهجه في بيان ما نسخ من أحكامها استشهد بنص من القرآن الكريم في قوله عز وجل ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا

يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (١٧٣)، واسـتـكمـالا

لمنهجه في بيان النسخ الواقع في "سورة التوبة" قال (174): " وهذا نص جلي على نسخ شريعتهم وبطلانها ثم ما لا ينكره أحد مؤمن ولا كافر من أنه (ﷺ) حارب يهود بني إسرائيل من بني قريظة والنضير... وبني قينقاع وقتلهم وسباهم وألزمهم الجزية وسماهم كفارا إذا لم يرجعوا إلى الإسلام... فلو لم يكن دينهم منسوخا ما حل له إجبارهم على تركه أو دفع الجزية "، وفي الآية بلاغ من الله سبحانه وتعالى إلى رسوله الكريم (ﷺ) بقتال اليهود الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر الذين أدعوا أن عزير ابن الله والنصارى الذين يعتقدون بالوهية المسيح ويقولون بالتثليث ولا يحرمون ما حرم الله في كتابه؛ بل يلتزمون بما رسمه لهم الأبحار والرهبان، فكيف يلتزمون بهم وعندهم التوراة والإنجيل (175).

وبعد أن دعم ابن حزم آراءه بنص من القرآن الكريم أكد فيه بأن سبب رفض اليهود لهذه الفريضة هي الدعوة إلى الإيمان بالله سبحانه وتعالى الذي دخل بموجبه اليهود في جدال تام لتحريف ما أمروا به من فرض جزية معلومة على أهل الذمة مقابل حمايتهم في حدود الدولة العربية الإسلامية وقد رد ابن حزم ردا صائبا على اليهود بقوله (176): " وأجمع على القول به والعمل جميع أهل الإسلام من أول الإسلام إلى آخره بيقين مقطوع به دون مخالف... الحق بالجزية (177) من أن يعرض على أهل الكفر أن يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله فيجب على قول المخدولين أن هذا باطل وكذب "، ولم يكن هذا باطلا؛ لأن علماء الفكر الاقتصادي الإسلامي أجمعوا على القول بأخذ الجزية من اليهود والنصارى متخذين من التطبيق العملي لها في "سورة التوبة" وحديث رسول الله (ﷺ) "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابها على الله" دليلا على صدق إجماعهم (178)، فالجزية هي جزء لا يتجزأ من الإيمان بالله سبحانه وتعالى.

على الرغم مما عرضه ابن حزم من النسخ الواقع في "سورة التوبة"؛ إلا أنه لم يحدد الآيات التي نسخت عنها تحديدا تاما إذ جاء على قوله عز وجل ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ (179) فأثبت أنه منسوخ وناسخه قوله عز وجل المذكور أعلاه في "سورة التوبة" (180)، وجاء الجصاص على قوله عز وجل ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ (181) كيوم يقوم القائم ويوم الموت ويوم القيامة (182)، فقال (183): " هذا نسخ كله في قوله عز وجل قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا تُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَدِينُوتَ وَلَا دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ " (184)، فهذه نصوص تثبت نسخ القرآن الكريم للتوراة والإنجيل لهذا الحكم الاقتصادي، وبناء عليه جاء قوله عز وجل ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ سَحَّكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ

اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ۚ﴾ (185)، وقد عني بالآية اليهود الذين حرفوا كتاب الله وبدلوا حكمه (186)، وبالآية الكريمة أثبت ابن حزم أن جميع الأحكام قد نسخت في القرآن الكريم (187)، واستكمالا لمنهج ابن حزم في إثبات نسخ القرآن الكريم للتوراة والإنجيل اتبع منهجا جديلا مبني على آيات من الذكر الحكيم ثبت فيها نسخ الشريعة الموسوية باليسوية والعيسوية بالمحمدية صرح فيها (188): " صحة أخذ رسول الله (ﷺ) الجزية منهم

وقد حرم الله عزوجل في نص القرآن الكريم في آخر سورة نزلت منه وهي براءة أن تؤخذ الجزية من غير كتابي ".

ولما كانت " الجزية " قد فرضت على اليهود وما فيها من دعاء هم على تصحيح مسارهم العقائدي وفقا لما هو ثابت واستمرارا لمنهج ابن حزم في نقض دعواهم فإنه وقف على موقف العيسوية من اليهود فقال⁽¹⁸⁹⁾ : " وأما العيسوية من اليهود فإنه يقال لهم : إذا صدقتم الكافة في نقل القرآن عن النبي (ﷺ) وفي نقل معجزاته وصحة نبوته فقد لزمكم الإنقياد لما في القرآن من أنه بعث (ﷺ) إلى الناس كافة أمرا الرسول (ﷺ) أن يقول قوله عزوجل ﴿ قُلْ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ ⁽¹⁹⁰⁾ " وقوله تعالى وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ⁽¹⁹¹⁾ .. وما فيه من دعاء اليهود إلى ترك ما هم عليه والرجوع إلى شريعته (ﷺ) وهذا لا مخلص منه ". ومن قول الله عزوجل وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِعَايَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَتْرِي الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ^ع إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٥٠﴾ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ^ع ⁽¹⁹²⁾ دعم ابن حزم موقفه ببطلان شبهاتهم العقائدية عن عيسى (ﷺ) ⁽¹⁹³⁾، وقد حاول الرسول (ﷺ) جاهدا على دعاء اليهود إلى ترك معتقداتهم والرجوع إلى شريعته، إلا إن هذه الدعوة قوبلت بالرفض؛ لأنها لا تتناسب مع مصالحهم الاقتصادية التي وضعوها لأنفسهم عبر كتب دونونها بأيديهم ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ^ع ⁽¹⁹⁴⁾.

وبعد أن تتبع ابن حزم شبهاتهم اتبع منهجا جديلا في مناقشة اليهود من خلال الربط بين النبوة والتشريع فيقول ⁽¹⁹⁵⁾ : " فإذا منعوا من وجود النبوة بعده وكانت الشرائع لا تؤخذ إلا عن الأنبياء (ﷺ) وإلا فإن شارعها عن غير الأنبياء (ﷺ) حاكم على الله تعالى وهذا أعظم ما يكون من الشرك والكذب والسخف فشرائعهم التي هي دينهم غير مأخوذة عن نبي أصلا فهي معاص مفتراء على الله عزوجل بيقين لا شك فيه "، وتصحيحا لذلك المسار يقول ⁽¹⁹⁶⁾ : " إن في الشرائع شريعة واحدة صحيحة عند الله عزوجل وأن سائر الشرائع كلها باطل فإذا ذلك كذلك ففرض على كل ذي حس طلب تلك الشريعة وإطراح دون ذلك وإن جلت حتى يوقف عليها بالبراهين الصحاح إذ بها يكون صلاح النفس في الأبد وبجهلها يكون هلاك النفس في الأبد".

وإذا كان اليهود قد أنكروا نبوة عيسى (ﷺ)، إنكارا لنبوة محمد (ﷺ) وكتابه الناسخ للإنجيل، فإنهم آمنوا بالتوراة التي تعد معجزة الله إلى موسى (ﷺ) وجميع بني إسرائيل كانوا متعبدین بذلك مكلفين بالتزام أحكام التوراة ⁽¹⁹⁷⁾، وبما أن التوراة والإنجيل هما كتابان أنزلهما الله سبحانه وتعالى فإن هذان الكتابان قد نسخت أحكامهما في القرآن الكريم إذ جاء في قوله عزوجل ﴿ وَلَا تُجَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي

هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٩٨﴾ وعلى هذا صح يقينا نفي إدعاء اليهود بأن الشريعة لا تكون إلا واحدة هي ابتدأت بموسى (عليه السلام) وانتهت به.

ونتيجة لذلك ارتفع الخلاف بين اليهود والنصارى كل فرقة تكذب أختها لإنكار نسخ القرآن الكريم للتوراة والإنجيل وقد اتبع ابن حزم منهاجا جدليا مستندا في ذلك على الآيات القرآنية التي تؤيد قضية النسخ فقال (199): "إذا كانت اليهود تقول ﴿لَيْسَتْ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ﴾ (200) وكانت النصارى تقول ﴿لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ (201) وكان النبي (ﷺ) يقول لهم قول الله عزوجل ﴿قُلْ يَتَاهَلْ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (202)، إن

استشهاد ابن حزم بالآيات الكريمة هو امتدادا لمنهجه في تبيان نسخ الشرائع والسنن لما فيها من تحذير اليهود بأنهم لا يمكن إقامة التوراة والإنجيل إلا بالقرآن الكريم وبحكم آخر الأنبياء محمد (ﷺ)؛ لأن الخطاب موجه للأمم الثلاثة أمة موسى (عليه السلام) وعيسى (عليه السلام) وأمة محمد (ﷺ) بوجوب إقامة التوراة والإنجيل، وإن ذلك سيعقبه الإيمان بمحمد (ﷺ) وكتابه القرآن الكريم؛ لأن القرآن الكريم ناسخ لأحكام الكتابين مع مراعاة أن الأحكام المنسوخة وإقامة أحكامها هي ما قرره النبي (ﷺ)، فالقرآن الكريم ناسخا للكتابين ولا يمكن أن يكون منسوخا عنهما البتة، وقد اتفقت رؤية ابن حزم في هذا الجانب فقال (203): "وما كان يمكن إقامتها إلا بالقرآن الحكم وبحكم نبي الرحمة رسول آخر الزمان" فلما أبوا ذلك وكفروا بآيات الله ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِعَايَتِ اللَّهِ﴾ (204).

واستكمالا لمنهج ابن حزم في إثبات نسخ القرآن الكريم للتوراة والإنجيل جاء على معجزة للرسول محمد (ﷺ) جازمة لكل افتراءاتهم طرحها بمنهج جدلي مبني على أي من الذكر الحكيم من قوله عزوجل ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ (205) وبعد أن استشهد بالآية الكريمة دخل معهم في جدال بين فيه تحريف توراتهم للأحكام فقال (206): "ألم يكفهم قول الله سبحانه وتعالى... الذي فيه الآيات الدالة... على خفايا علوم اليهود وأخبار أوائلهم من بني إسرائيل والنبأ عما تضمنته التوراة من تحريف أخبارهم لأحكامها"، وامتدادا لمنهجهم في الطعن بنبوة محمد (ﷺ) بالنشكيز في صحة القرآن الكريم فإنهم سألوا رسول الله محمد (ﷺ) "أحق يا محمد أن هذا الذي جئت به لحق من عند الله، فإننا لا نراه متسقا كما تتسق التوراة؟ فقال لهم رسول الله (ﷺ): أما والله إنكم لتعرفون أنه من عند الله تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة" (207)، وامتدادا للحكم القرآني القاطع أنزل الله فيهم وفيما قالوا قوله عزوجل ﴿قُلْ فَاتَّبِعُوا أَلْفَ تَوْرَةٍ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ (208).

ولابن حزم ردا رائعا على كل من لم يؤمن بنبوة موسى وعيسى (عليهما السلام) وبنبوة محمد (ﷺ) قائلا (209): "وأیضا فإنما آمنا بنبوة "موسى (عليه السلام) الذي أنذر بنبوة محمد (ﷺ) وبالتوراة التي فيها الإنذار برسالة محمد (ﷺ) باسمه ونسبه وصفة أصحابه (ﷺ) وهكذا نقول في عيسى والإنجيل حرفا حرفا لا بنبوة من لم

ينذر بنبوة النبي (ﷺ) ولا يؤمن بموسى وعيسى اللذين لم ينذرا برسالة محمد (ﷺ) ولا يؤمن بتوراة ولا انجيل ليس فيهما الإنذار برسالة محمد (ﷺ) وبصفة أصحابه بل تكفر بكل ذلك ونبراً منهم، فلم نوافقهم قط على ما يدعونه ". ومن قوله عز وجل ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾⁽²¹⁰⁾ ختم ابن حزم الموسوعي منهجه الجدلي خاتمة عززت بأي من الذكر الحكيم وبناء على ما استشهد به قال⁽²¹¹⁾ : " ختمت الشرائع والملل والمناهج والسنن بأكملها وأتمها حسنا وجمالا بمحمد (ﷺ) " .

الخلاصة:

بعد عرض آراء ابن حزم النقدية لموقف اليهود من نسخ الأحكام الاقتصادية توصل البحث إلى النتائج التالية:

1. يعد العالم الجليل ابن حزم الأندلسي من أوائل الفقهاء المسلمين الذين تبؤوا مكانة مرموقة بين علماء الأندلس نال فيها إحسان العلماء بفعل الحظوة التي نالها من قبل والده الذي شغل منصب الوزارة التي كان لها أثرها البارز في إغناء دوره الفكري.
2. يعد كتابه " الفصل في الملل والأهواء والنحل " من أوائل الكتب التي بحثت في مقارنة الأديان فكان ذلك الكتاب بحر زاخرا في مجال المقارنة وقد نهج فيه المنهج الإسلامي المستمد من القرآن الكريم في نقد مواقف اليهود من نسخ الأحكام الاقتصادية وقد سجل فيه إبداعه الفكري الذي مثل قمة النضج في مجال مقارنة الأديان، فأبدع في ذلك المجال خاصة ما تضمنه من عقائد اليهود والنصارى التي كانت مصدرا لكثير من أعلام المسلمين الذين تعرضوا للرد على اليهود.
3. أثبت ابن حزم إثباتا علميا بما لا يدع الشك أن التوراة التي يقدسونها قد لحقها التحريف والتبديل وذلك من خلال نقد السند نقدا حديثيا، إذ أثبت انقطاع سند التوراة بعد موسى (ﷺ) ولم تصل إلينا بصورتها الرصينة.
4. تميز منهج ابن حزم باعتماده على أدلة التواتر من القرآن الكريم ومن أقوال الأنبياء والمرسلين في نقض عقائد اليهود التشريعية وقد جاءت آراءه متوافقة مع ما أقره الحكم القطعي القرآني وهو أمر يعكس دقته وموسوعيته.
5. أثبت شمولية الشريعة الإسلامية متمثلة بالقرآن الكريم لأحكام التوراة والإنجيل ذلك أن شريعة موسى (ﷺ) هي العدل وأن عيسى (ﷺ) جاء بتكميلها بالفضل ومنه جاءت البشارة بالنبي محمد (ﷺ) الذي جمع في شريعته بين العدل والفضل وبالكتاب الذي أنزل عليه جمعت تلك الشرائع.
6. اتبع ابن حزم منهجا ممتاز بالدقة في المناقشة لاستيفاء الحجج العقلية وذلك من خلال مناقشة نصوص اليهود في التوراة والإنجيل وبين ما فيها من خلط وتحريف واضطراب وقد اتخذنا من مفهومي " الصدقة " و " الجزية " محورا لبيان النسخ في الشريعة التي لحقها التحريف وقد ثبت بما لا يقبل الشك بأن هذين الحكمين الاقتصاديين قد سبقا الإسلام ولما جاء الإسلام أزال الغموض والخلط والتحريف الذي لحق بهما.

- (1) علي بن احمد بن سعيد (ت، 456 هـ / 1063 م): الفصل في الملل والأهواء والنحل، تحقيق: محمد ابراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، (دار الجبل، بيروت، 1985 م)، ج1، ص35 – 36.
- (2) ابن حزم: الفصل في الملل، ج1، ص24.
- (3) ينظر: ابن بسام، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني (ت، 542 هـ / 1147 م): الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق: احسان عباس، ط2، (دار الثقافة، بيروت، 1979 م)، م1، ق1، ص170؛ ابن بشكوال، أبو القاسم خلف بن عبد الملك (ت، 578 هـ / 1182 م): الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وأدبائهم، (الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، 1966 م)، ج2، ص417؛ المراكشي، محيي الدين عبد الواحد بن علي (ت، 647 هـ / 1249 م): المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العريان، (المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1963 م)، ص93.
- (4) ينظر: ابن بسام، الذخيرة، م1، ق1، ص170؛ ابن بشكوال، ج2، ص417؛ المراكشي، المعجب، ص93.
- (5) ينظر: الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت، 748 هـ / 1347 م): سير أعلام النبلاء، (مؤسسة الرسالة، بيروت، 1990 م)، ج18، ص184؛ ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت، 852 هـ / 1448 م): لسان الميزان، (دار الفكر، بيروت، 1987 م)، ج4، ص229.
- (6) هي مدينة عظيمة تقع وسط الأندلس — ينظر: المقدسي، أبو عبد الله أحمد بن محمد (ت، 385 هـ / 995 م): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط3، (مكتبة مدبولي، القاهرة، 1991 م)، ص233.
- (7) ابن صاعد، أبو القاسم صاعد بن أحمد (ت، 463 هـ / 1070 م): طبقات الأئمة، تحقيق: حسين مؤنس، (دار المعارف، القاهرة، 1993 م)، ص102؛ الحموي، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت، 626 هـ / 1228 م): معجم الأدباء، تحقيق: إحسان عباس، ط1، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1993 م)، ج4، ص1650 – 1651؛ ابن خلكان، أحمد بن أحمد بن أبي بكر (ت، 681 هـ / 1282 م): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: يوسف علي طويل ومريم علي طويل، ط2، (دار الكتب العلمية، بيروت، 2012 م)، ج3، ص284.
- (8) هو عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك، كان أول الداخلين إلى الأندلس فلذلك لقب بالداخل يعد المؤسس الحقيقي للدولة الأموية بالأندلس (ت، 172 هـ / 788 م) — ينظر: الحميدي، أبو محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي (ت، 488 هـ / 1095 م): جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، تحقيق: روحية عبد الرحمن السويقي، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1997 م)، ص309.
- (9) ينظر: الفصل في الملل، ج1، ص191؛ ج2، ص250؛ ج3، ص129.
- (10) طبقات الأئمة، ص102.
- (11) جذوة المقتبس، ص126 – 127.
- (12) ينظر: الحموي: معجم الأدباء، ج4، ص1651؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، ص284.
- (13) ابن صاعد: طبقات الأئمة، ص102.
- (14) هو هشام بن الخليفة الأموي الحكم بن عبد الرحمن الملقب بالحكم المستنصر تولى أبوه خلافة الأندلس للمدة من (350 – 366 هـ / 961 – 976 م)، تولى هشام الخلافة وهو في العاشرة من عمره للمدة من

(366 – 399 هـ / 961 – 1008 م)، كان فيها أبو عامر محمد بن عبد الله الذي اشتهر بتسمية المنصور بن أبي عامر الحاكم الفعلي للأندلس بتدبير والدته "صبح" – ينظر: ابن سعيد المغربي، علي بن موسى (ت)، 685 هـ / 1286 م): المغرب في حلي المغرب، تحقيق: شوقي ضيف، ط2، (دار المعارف، القاهرة، 1964 م)، ج1، ص119؛ ابن عذاري، أبو عبد الله أحمد بن محمد الأندلسي (ت)، 695 هـ / 1295 م): البيان المغرب في اختصار اخبار ملوك الأندلس والمغرب، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1971 م)، ج2، ص253، 256؛ ابن الخطيب، لسان الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد (ت)، 776 هـ / 1374 م): تاريخ اسبانيا الإسلامية أو كتاب أعمال الأعلام فيمن بويغ قبل الإحتلام من ملوك الإسلام، تحقيق: ليفي برفنسال، (دار المكشوف، بيروت، 1956 م)، ص59.

(15) ابن صاعد: طبقات الأمم، ص102؛ ابن بشكوال: الصلة، ج2، ص416.

(16) ينظر: طوق الحمامة في الألفة والألاف، تحقيق: محمد ابراهيم سليم، (مكتبة ابن سينا، القاهرة، د. ت)، ص154.

(17) الحميدي: جذوة المقتبس، ص78 – 79؛ ابن سعيد المغربي: المغرب، ج1، ص199 – 200؛ ابن عذاري: البيان المغرب، ج3، ص171، 174 – 175، 178.

(18) ابن بسام: الذخيرة، ق1، م2، ص602؛ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت)، 911 هـ / 1505 م): تاريخ الخلفاء، تحقيق: ابراهيم صالح، ط2، (دار صادر، بيروت، 2003 م)، 617 – 618؛ المقرئ، أحمد بن محمد التلمساني (ت)، 1041 هـ / 1631 م): نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: مريم قاسم الطويل ويوسف علي طويل، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1995 م)، ج1، ص419.

(19) ابن بسام: الذخيرة، ق1، م2، ص115؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص617 – 618.

(20) ينظر: الرد على ابن النغيلة اليهودي ورسائل أخرى، تحقيق: احسان عباس، (دار العروبة، القاهرة، 1960 م)، ص45.

(21) ابن صاعد: طبقات الأمم، ص88 – 89؛ الحميدي: جذوة المقتبس، ص321.

(22) نسبة إلى الفقيه المدني مالك بن أنس الأصبحي (ت)، 179 هـ / 795 م) مؤسس المذهب، يتلخص منهجه في استنباط الأحكام من كتاب الله، والسنة النبوية الشريفة، والإجماع والرأي – ينظر: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت)، 460 هـ / 1067 م): الخلاف في الفقه، تحقيق: سيد علي الخراساني وآخرون، ط1، (مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، 1417 هـ)، ج6، ص215.

(23) نسبة إلى محمد بن ادريس الشافعي (ت)، 204 هـ / 819 م) مؤسس المذهب، استمد منهجه في استنباط الأحكام من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والإجماع فيما ليس فيه كتاب ولا سنة وأقوال الصحابة (رضي الله عنهم) دون اختلاف والقياس – ينظر: ابن حزم: الفصل في الملل، ج1، ص243.

(24) نسبة إلى مؤسس هذا المذهب داود بن علي الأصبهاني (ت)، 270 هـ / 833 م) استند في استنباط الأحكام الشرعية على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والإجماع دون النظر إلى العلل والقياس وبذلك خالف المذاهب التي استنبطت احكامها من القياس والاستحسان – ينظر: ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج2، ص102.

(25) الحموي: معجم الأدباء، ج4، ص1650؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، ص287.

- (26) أحمد بن عبد الحليم (ت، 728 هـ / 1327 م): مجموع فتاوى، تحقيق: عبد الرحمن العاصمي النجدي، (مؤسسة الرسالة، بيروت، 1997 م)، ج4، ص18، 20.
- (27) الفصل في الملل، ج1، ص201 — 202.
- (28) ابن صاعد: طبقات الأمم، ص102؛ ابن بشكوال: الصلة، ج2، ص417.
- (29) هي لفظ عبراني بمعنى التعليم والشرعية دونت هذه التعاليم في خمسة أسفار (التثنية — التكوين ويسمى سفر الخليفة — الخروج — العدد — اللاويين) ومجموع هذه الكتب الخمسة تسمى التوراة، وقد يطلق اللفظ على مجموع كتب العهد العتيق الثمانية والثلاثين مجازاً — ينظر: الكيرانوي الهندي، رحمة الله بن خليل الرحمن (ت، 1308 هـ / 1891 م): إظهار الحق، تحقيق: محمد أحمد محمد عبد القادر، (الإدارة العامة للطبع والترجمة، السعودية، 1989 م)، ج1، ص100.
- (30) الفصل في الملل، ج2، ص222.
- (31) م. ن، ج2، ص223.
- (32) م. ن، ج2، ص223.
- (33) ينظر: الطوسي: علل الحديث في تهذيب الأحكام، تحقيق: عادل عبد الجبار ثامر الشاطي، (مطبعة العارف، بيروت، 2013 م)، ص174؛ ابن حجر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: نور الدين عتر، ط3، (مطبعة الصباح، دمشق، 2007 م)، ص103.
- (34) ينظر: ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت، 643 هـ / 1245 م): مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 2003 م)، ص370؛ ابن حجر: نزهة النظر، ص103.
- (35) الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس (ت، 204 هـ / 819 م): الأم، ط2، (دار الفكر، بيروت، 1983 م)، ج6، ص112؛ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت، 463 هـ / 1070 م): التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد بن عبد الكبير البكري، ط1، (المطبعة الملكية، الرباط، 1961 م)، ج1، ص21؛ السيوطي: تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، ط3، (دار الكتب العلمية، بيروت، 2002 م)، ص126.
- (36) ينظر: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت، 463 هـ / 1070 م): الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أحمد عمر هاشم، ط1، (دار الكتاب العربي، بيروت، 1985 م)، ص38؛ النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الدمشقي (ت، 676 هـ / 1277 م): إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، تحقيق: نور الدين عتر، ط1، (مطبعة الإتحاد، دمشق، 1988 م)، ص57.
- (37) الأحكام في أصول الأحكام، تحقيق: زكريا علي يوسف، (مطبعة العاصمة، القاهرة، 1345 هـ)، ج2، ص2؛ الفصل في الملل، ج2، ص221.
- (38) هو الملك شمويل الذي أطلق عليه اسم طالوت المكلف من الله سبحانه وتعالى ملكاً على بني إسرائيل وقد جاء ذكره في القرآن الكريم في سورة البقرة (آية رقم: 246) — ينظر: اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب (ت، 292 هـ / 904 م): تاريخ اليعقوبي، تحقيق: خليل المنصور، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1999 م)، ج1، ص44 — 45.
- (39) الفصل في الملل، ج1، ص290.

- (40) م، ن، ج1، ص290، 298.
- (41) هو سماع الراوي من الشيخ الذي يحدث من حفظه أو من كتابه بقراءته هو ويجيز للسامع أن يقول "حدثنا"، "أخبرنا" وهي من الصيغ المتعارف عليها عند جمهور المحدثين — ينظر: القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت، 544 هـ / 1149 م): الإلماع في معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق: أحمد صقر، ط2، (دار التراث، مصر، 1978 م)، 69؛ ابن الصلاح: مقدمة، ص167؛ النووي: الإرشاد، ص122.
- (42) هو أن يناول المروي عنه كتابا يحتوي على أحاديث إلى الراوي فيقول له: هذا ديوان كذا كل ما فيه أخذته عن فلان حتى يبلغه إلى مؤلفه، وقد أعتبر بمنزلة السماع والقراءة في الإحتجاج — ينظر: ابن حزم: الأحكام، ج2، ص146، 148.
- (43) الإصحاح الواحد والثلاثين (الفقرات: 9 — 11).
- (44) وهو من الأعياد اليهودية الكبرى سمي بعدة أسماء منها عيد السلام، وعيد البهجة، وسمي بالمظال لأن بني إسرائيل قد سكنوا المظال عندما خرجوا من مصر في صحراء سيناء — ينظر: المسيري، عبد الوهاب: موسوعة اليهود واليهودية، ط1، (دار الشروق، القاهرة، 1999 م)، ج5، ص264 — 265.
- (45) ينظر: سفر التثنية: الإصحاح الواحد والثلاثين (الفقرات: 9 — 11).
- (46) أطلقت التوراة كلمة سبط على أولاد يعقوب (عليه السلام) إذ ورد فيها أنهم أحصوا كل جماعة بني إسرائيل بعشائرهم وبيوت آبائهم يرأس كل سبط رجل واحد منهم — ينظر: سفر العدد: الإصحاح الأول (الفقرات: 2 — 4).
- (47) الإصحاح الرابع (الفقرات: 10 — 11).
- (48) الإصحاح الثاني والعشرين (الفقرات: 8 — 12).
- (49) الفصل في الملل، ج1، ص298.
- (50) هو ملك كلداني ملك بابل للفترة من (604 — 561 ق. م) جاء ذكره كثيرا في التوراة؛ لأنه دمر عاصمتهم أورشليم وقتل ما لا يحصى من بني إسرائيل ومن بقي سباهم إلى بابل — ينظر: الجعفي، المفضل بن عمر (ت، 160 هـ / 776 م): توحيد المفضل، تحقيق: كاظم المظفر، ط2، (مؤسسة الوفاء، جدة، 1404 هـ)، ص115.
- (51) ول ديورانت: قصة الحضارة، (جامعة الدول العربية، القاهرة، 1967 م)، ج2، ص391.
- (52) اليعقوبي: تاريخ، ج1، ص42.
- (53) الفصل في الملل، ج1، ص287.
- (54) وهو من أكبر علماء اليهود جاء ذكره في التلمود بعبارات المدح والتبجيل وذكر في الكتاب ذاته أنه لو لم يسبق موسى (عليه السلام) عزرا الوراق لكان عزرا جدير بأن تنزل عليه التوراة وزعم اليهود أن عزرا كان من الربانيين ولم يكن رسولا — ينظر: ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط2، (دار المعرفة، بيروت، د. ت)، ج13، ص437.
- (55) الفصل في الملل، ج1، ص260.
- (56) م. ن، ج2، ص221.

- (57) الحكيم بن يحيى بن عباس المغربي (ت، 570 هـ / 1174 م): بذل المجهود في إفحام اليهود، تحقيق: عبد الوهاب طويلة، (دار القلم، دمشق، 1989 م)، ص 133 – 134.
- (58) أبو الفتح بن أبي الحسن (ت، 756 هـ / 1355 م): التاريخ مما تقدم عن الآباء، تحقيق: ادوار فيلمار، (د. ط، د. ت)، ص 74 – 75.
- (59) القرافي، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن (ت، 684 هـ / 1285 م): الأجوبة الفاخرة على الأسئلة الفاجرة في رد اليهود والنصارى، تحقيق: مجدي محمد، (مكتبة القرآن، القاهرة، 1992 م)، ص 115.
- (60) إظهار الحق، ج 1، ص 109، 111.
- (61) الفصل في الملل، ج 1، ص 196 – 197.
- (62) سورة الحجر (آية رقم: 9).
- (63) ينظر: الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن محمد (ت، 405 هـ / 1014 م): المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: يوسف المرعشلي، (دار المعرفة، بيروت، 1406 هـ)، ج 1، ص 557؛ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري (ت، 671 هـ / 1272 م): الجامع لأحكام القرآن، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1985 م)، ج 1، ص 39.
- (64) ينظر: ابن حنبل، أحمد بن حنبل (ت، 241 هـ / 855 م): مسند ابن حنبل، (دار صادر، بيروت، د. ت)، ج 1، ص 57؛ الحاكم النيسابوري: المستدرک، ج 2، ص 330.
- (65) ينظر: ابن حنبل: مسند، ج 1، ص 276.
- (66) سورة المائدة (آية رقم: 13).
- (67) ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت، 597 هـ / 1200 م): زاد المسير في علم التفسير، ط 1، (دار ابن حزم، بيروت، 2002 م)؛ القرطبي: الجامع، ج 3، ص 537؛ الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم (ت، 741 هـ / 1340 م): لباب التأويل في معاني التنزيل المسمى تفسير الخازن، (شركة محمد أمين، بيروت، د. ت)، ج 1، ص 465.
- (68) سورة البقرة (آية رقم: 79).
- (69) ابن الجوزي: زاد المسير، ص 398؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، ط 1، (دار إحياء العلوم، بيروت، 1987 م)، ص 95.
- (70) الفصل في الملل، ج 1، ص 301.
- (71) سفر التكوين: الإصحاح الخامس (الفقرة: 13).
- (72) الفصل في الملل، ج 1، ص 299.
- (73) اليعقوبي: تاريخ، ج 1، ص 36.
- (74) سفر العدد: الإصحاح الواحد والثمانين (الفقرة: 24).
- (75) الإصحاح الخامس والعشرين (الفقرات: 44 – 46).
- (76) الإصحاح الثالث (الفقرات: 7 – 10).
- (77) سورة البقرة: آية رقم (49).
- (78) الإصحاح الخامس (الفقرة: 13).

- (79) الإصحاح الثاني عشر (الفقرات: 40 – 41).
(80) الفصل في الملل، ج1، ص213، 215، 216.
(81) سورة يوسف (آية رقم: 93).
(82) سورة طه (آية رقم: 47).
(83) سورة الشعراء (آية رقم: 16 – 17).
(84) الفصل في الملل، ج1، ص180.
(85) ينظر: السدوسي، قتادة بن دعامة (ت، 117 هـ / 735 م): الناسخ والمنسوخ، تحقيق: حاتم صالح الضامن، (مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988 م)، ص6؛ الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي (ت، 370 هـ / 980 م): أحكام القرآن، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1415 هـ)، ج1، ص71؛ الخازن: لبيب التأويل، ج1، ص73.
(86) ينظر: مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي (ت، 104 هـ / 722 م): تفسير مجاهد، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر بن محمد، (مجمع البحوث الإسلامية، إسلام آباد، د.ت)، ج1، ص352؛ الطبري، محمد بن جرير (ت، 310 هـ / 922 م): جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: صدقي جميل العطار، (دار الفكر، بيروت، 1415 هـ)، ج14، ص230؛ النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي (ت، 338 هـ / 949 م): معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، ط1، (جامعة أم القرى، السعودية، 1988 م)، ج4، ص106.
(87) ابن منظور، محمد بن مكرم الأنصاري (ت، 711 هـ / 1331 م): لسان العرب، ط1، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405 هـ)، ج3، ص61.
(88) سورة البقرة (آية رقم: 106).
(89) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد (ت، 468 هـ / 1075 م): الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1994 م)، ج1، ص187؛ الفخر الرازي، أبو المعالي محمد بن عمر بن الحسين بن علي القرشي (ت، 604 هـ / 1207 م): التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب، (دار الفكر، بيروت، 1995 م)، ج2، ص251؛ الخازن: لبيب التأويل، ج1، ص74.
(90) الحربي، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق (ت، 285 هـ / 898 م): غريب الحديث، تحقيق: سليمان بن إبراهيم بن محمد العاير، ط1، (دار المدنه، جدة، 1985 م)، ج3، ص1044؛ ابن الجوزي: زاد المسير، ص81؛ الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن مخلوف (ت، 875 هـ / 1470 م): تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الفتاح أبو سنه والشيخ علي محمد معوض، ط1، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418 هـ)، ج1، ص292.
(91) الفصل في الملل، ج1، ص179، 180.
(92) م، ن، ج1، ص181.
(93) ينظر: السدوسي: الناسخ والمنسوخ، ص7؛ الكليني، محمد بن يعقوب الرازي (ت، 328 هـ / 939 م): أصول الكافي، ط4، (دار أسوة، طهران، 1424 هـ)، ج1، ص146؛ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت، 381 هـ / 991 م): من لا يحضره فقيه، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط2، (منشورات جماعة المدرسين، قم المقدسة، 1404 هـ)، ج1، ص198.

- (94) سورة الزمر (آية رقم: 47).
- (95) المحاسبي، أبو عبد الله الحارث بن أسد بن عبد الله (ت، 243 هـ / 857 م): فهم القرآن ومعانيه، تحقيق: حسين القوتلي، ط2، (دار الفكر، بيروت، 1398 هـ)، ص360؛ النحاس: الناسخ والمنسوخ، (مطبعة الخانجي، القاهرة، 1938 م)، ص9؛ الصدوق: عيون أخبار الرضا (عليه السلام)، تحقيق: حسين الأعلمي، (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1984 م)، ج2، ص161.
- (96) ينظر: النعماني، محمد بن إبراهيم (ت، 380 هـ / 990 م): الغيبة، تحقيق: علي أكبر الغفاري، (مكتبة الصدوق، طهران، 1397 هـ)، ص61؛ الصدوق: عيون أخبار الرضا (عليه السلام)، ج2، ص160.
- (97) سورة الأنبياء (آية رقم: 23).
- (98) ابن حزم: الفصل في الملل، ج1، ص180.
- (99) الكليني: الكافي، ج4، ص196.
- (100) الفصل في الملل، ج1، ص180، 251.
- (101) سورة الشورى (آية رقم: 13).
- (102) الفصل في الملل، ج1، ص51.
- (103) الطبري: جامع البيان، ج15، ص159؛ النحاس: معاني القرآن، ج6، ص298؛ القرطبي: الجامع، ج20، ص24.
- (104) النحاس: معاني القرآن، ج6، ص298؛ القرطبي: الجامع، ج16، ص10.
- (105) سورة الإسراء (آية رقم: 58).
- (106) سورة الأعلى (الآيات: 18 – 19).
- (107) سورة الأنعام (آية رقم: 164).
- (108) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ولد قبل الهجرة بأربع سنين ومات بالطائف سنة ثمان وستين – ينظر: ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد البستي (ت، 354 هـ / 695 م): مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، ط1، (دار الوفاء، جدة، 1411 هـ)، ص164.
- (109) الواحدي: الوسيط، ج2، ص195؛ ابن الجوزي: زاد المسير، ص388.
- (110) الصنعاني، عبد الرزاق بن همام (ت، 211 هـ / 826 م): تفسير القرآن، تحقيق: مصطفى مسلم محمد، ط1، (مكتبة الرشد، الرياض، 1410 هـ)، ج3، ص190 – 191؛ الطبري: جامع البيان، ج15، ص159؛ النحاس: معاني القرآن، ج6، ص298 – 299.
- (111) ابن منظور: لسان العرب، ج10، ص193، 196؛ الجرجاني، أبو الحسن علي بن محمد بن علي (ت، 816 هـ / 1413 م): التعريفات معجم بشرح الألفاظ المصطلح عليها بين الفقهاء والمتكلمين والنحاة والصرفيين والمفسرين، تحقيق: أحمد مطلوب، (دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1986 م)، ص76.
- (112) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله (ت، 543 هـ / 828 م): أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط2، (مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 1967 م)، ق2، ص946 – 947.
- (113) ينظر: الشيباني، محمد بن الحسن (ت، 189 هـ / 804 م): الجامع الصغير، ط1، (عالم الكتب، بيروت، 1406 هـ)، ص123؛ الماوردي، علي بن محمد بن حبيب (ت، 450 هـ / 1058 م): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: خالد رشيد، (مطبعة الحرية، بغداد، 1989 م)، ص179؛ السرخسي، أبو

- بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت، 483 هـ / 1090 م): المبسوط، (دار المعرفة، بيروت، 1406 هـ)، ج4، ص135.
- (114) الإصحاح الواحد والعشرين (الفقرة: 20).
- (115) الفصل في الملل، ج2، ص134.
- (116) الإصحاح التاسع عشر (الفقرات: 21 – 24) – وينظر: إنجيل مرقس: الإصحاح العاشر (الفقرات: 28 – 31).
- (117) الفصل في الملل، ج1، ص180.
- (118) م، ن، ج1، ص130.
- (119) م، ن، ج1، ص327.
- (120) سورة المائدة (آية رقم: 64).
- (121) الطبري: جامع البيان، ج4، ص254، 266؛ النحاس: معاني القرآن، ج1، ص516، ج2، ص334؛ القرطبي: الجامع، ج3، ص239؛ ج6، ص238.
- (122) الفصل في الملل، ج1، ص327.
- (123) سورة آل عمران (آية رقم: 181).
- (124) سورة البقرة (آية رقم: 245).
- (125) الفصل في الملل، ج1، ص327.
- (126) سورة الجمعة (آية رقم: 5).
- (127) سورة آل عمران (آية رقم: 187).
- (128) الإصحاح العاشر (الفقرات: 24 – 25).
- (129) الفصل في الملل، ج2، ص139.
- (130) سورة الأعراف (آية رقم: 40).
- (131) الفصل في الملل، ج1، ص256.
- (132) الطبري: جامع البيان، ج1، ص789؛ الطوسي: التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، ط1، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1409 هـ)، ج1، ص481؛ القرطبي: الجامع، ج2، ص141.
- (133) سورة الصف (آية رقم: 6).
- (134) سورة البقرة (آية رقم: 87).
- (135) الطبري: جامع البيان، ج1، ص567 – 568؛ الطوسي: التبيان، ج1، ص339.
- (136) الفصل في الملل، ج1، ص257، 261.
- (137) م، ن، ج1، ص264.
- (138) سورة المائدة (آية رقم: 66).
- (139) ابن حزم: الفصل في الملل، ج1، ص314.
- (140) م، ن، ج1، ص264.
- (141) سورة المائدة (آية رقم: 47) –

- (142) النحاس: معاني القرآن، ج1، ص402؛ القرطبي: الجامع، ج4، ص93.
- (143) سفر التثنية: الإصحاح الثالث عشر (الفقرات: 1 — 5).
- (144) سورة آل عمران (آية رقم: 93).
- (145) ابن حزم: الناسخ والمنسوخ، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1406 هـ)، ص24.
- (146) الفصل في الملل، ج1، ص329.
- (147) الإصحاح الواحد والعشرين (الفقرة: 20).
- (148) الإصحاح الثالث والعشرين (الفقرات: 9 — 10).
- (149) سورة التوبة (آية رقم: 60).
- (150) أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت، 751 هـ / 1350 م): هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، (مكتبة القرآن، القاهرة، 1990 م)، ص170.
- (151) الفصل في الملل، ج2، ص221 — 220.
- (152) م، ن، ج2، ص4.
- (153) م، ن، ج2، ص223.
- (154) م، ن، ج2، ص3.
- (155) سورة المائدة (آية رقم: 67).
- (156) الفصل في الملل، ج1، ص313.
- (157) م، ن، ج1، ص130.
- (158) سورة البقرة (آية رقم: 83).
- (159) سورة المائدة (آية رقم: 12).
- (160) سورة مريم (آية رقم: 55).
- (161) سورة مريم (آية رقم: 31).
- (162) سورة البينة (آية رقم: 5).
- (163) سورة المعارج (آية رقم: 24 — 25).
- (164) سورة البقرة (آية رقم: 110).
- (165) سورة الحديد (آية رقم: 18).
- (166) الطبري: جامع البيان، ج27، ص299؛ القرطبي: الجامع، ج17، ص252.
- (167) الطبري: جامع البيان، ج1، ص686.
- (168) ينظر: البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل (ت، 256 هـ / 869 م): صحيح البخاري، (دار الفكر، بيروت، 1981 م)، ج2، ص136؛ مسلم بن الحجاج، أبو الحسين القشيري (ت، 261 هـ / 874 م): صحيح مسلم، (دار الفكر، بيروت، د.ت)، ج1، ص38؛ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت، 303 هـ / 915 م): السنن الكبرى، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1991 م)، ج5، ص4.

- (169) النووي: تحرير ألفاظ التنبيه، تحقيق: عبد الغني الدفر، ط1، (دار القلم، بيروت، د.ت)، ج1، ص318.
- (170) ابن قدامة المقدسي، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (ت، 620 هـ / 1224 م): المغني في الفقه على مذهب أحمد بن حنبل، (دار الكتاب العربي، بيروت، 1345 هـ)، ج10، ص567.
- (171) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت، 182 هـ / 798 م): الخراج، (المطبعة السلفية، القاهرة، 1392 هـ)، ص132؛ الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسين (ت، 458 هـ / 1065 م): الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط5، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1938 م)، ص153.
- (172) سفر العدد: الإصحاح الواحد والعشرين (الفقرة: 20).
- (173) سورة التوبة (آية رقم: 29).
- (174) الفصل في الملل، ج1، ص198.
- (175) الطبري: جامع البيان، ج10، ص140؛ النحاس: معاني القرآن، ج3، ص198؛ الجصاص: أحكام القرآن، ج1، ص404.
- (176) الفصل في الملل، ج1، ص162.
- (177) حقن دم الرجل أي لمحافظة على أهل الذمة بسبب دفعهم الجزية — ينظر: ابن قدامة المقدسي: المغني، ج10، ص559.
- (178) ينظر: أبو يوسف: الخراج، ص78؛ ابن زنجويه، حميد بن مخلد (ت، 251 هـ / 866 م): الأموال، تحقيق: شاكِر ديب الفياض، (مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 1986 م)، ج1، ص116؛ الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت، 279 هـ / 892 م): سنن الترمذي وهو الجامع الصحيح، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، (دار الفكر، بيروت، 1403 هـ)، ج4، ص146؛ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت، 458 هـ / 1065 م): سنن البيهقي الكبرى، (دار الفكر، بيروت، د.ت)، ج8، ص247.
- (179) سورة البقرة (آية رقم: 109).
- (180) الناسخ والمنسوخ، ص28.
- (181) سورة الجاثية (آية رقم: 14).
- (182) ابن الجوزي: زاد المسير، ج6، ص236.
- (183) أحكام القرآن، ج1، ص72.
- (184) سورة التوبة (آية رقم: 29).
- (185) سورة المائدة (آية رقم: 44).
- (186) الطبري: جامع البيان، ج6، ص342؛ النحاس: معاني القرآن، ج2، ص312.
- (187) الفصل في الملل، ج1، ص313.
- (188) م، ن، ج1، ص198.
- (189) م، ن، ج1، ص198.
- (190) سورة الاعراف (آية رقم: 158).
- (191) سورة آل عمران (آية رقم: 85).

- (192) سورة آل عمران (آية رقم: 49 – 50).
- (193) الفصل في الملل، ج1، ص198.
- (194) سورة البقرة (آية رقم: 79).
- (195) الفصل في الملل، ج1، ص130.
- (196) م، ن، ج1، ص175.
- (197) م، ن، ج1، ص248 – 249.
- (198) العنكبوت (آية رقم: 46).
- (199) الفصل في الملل، ج1، ص249.
- (200) سورة البقرة (آية رقم: 113).
- (201) سورة البقرة (آية رقم: 113).
- (202) سورة المائدة (آية رقم: 68).
- (203) الفصل في الملل، ج1، ص249.
- (204) سورة البقرة (آية رقم: 61).
- (205) سورة الزمر (آية رقم: 41).
- (206) ابن حزم: الفصل في الملل، ج1، ص193.
- (207) ينظر: الطبري: جامع البيان، ج3، ص420؛ الواحدي: الوسيط، ج1، ص85.
- (208) سورة آل عمران (آية رقم: 93).
- (209) الفصل في الملل، ج1، ص183.
- (210) سورة المائدة (آية رقم: 3).
- (211) الفصل في الملل، ج1، ص52.

CONFLICT OF INTERESTS

There are no conflicts of interest

المصادر والمراجع:

أولا – قائمة المصادر

– القرآن الكريم

– التوراة (العهد القديم)

1. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت، 256 هـ / 869م): صحيح البخاري، (دار الفكر، بيروت، 1981م).
2. ابن بسام، أبو الحسن علي بن بسام الشنتري (ت، 542 هـ / 1147م): الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق: احسان عباس، ط2، (دار الثقافة، بيروت، 1979م).
3. ابن بشكوال، أبو القاسم خلف بن عبد الملك (ت، 578 هـ / 1182م): الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وأدبائهم، (الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، 1966م).
4. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت، 458 هـ / 1065م): سنن البيهقي الكبرى، (دار الفكر، بيروت، د. ت).

5. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت، 279 هـ / 892م): سنن الترمذي وهو الجامع الصحيح، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، (دار الفكر، بيروت، 1403هـ).
6. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (ت، 728 هـ / 1327م): مجموع فتاوى، تحقيق: عبد الرحمن العاصمي النجدي، (مؤسسة الرسالة، بيروت، 1997م).
7. الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن مخلوف (ت، 875 هـ / 1470م): تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الفتاح أبو سنه والشيخ علي محمد معوض، ط1، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ).
8. الجرجاني، أبو الحسن علي بن محمد بن علي (ت، 816 هـ / 1413م): التعريفات معجم بشرح الألفاظ المصطلح عليها بين الفقهاء والمتكلمين والنحاة والصرفيين والمفسرين، تحقيق: أحمد مطلوب، (دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1986م).
9. الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي (ت، 370 هـ / 980م): أحكام القرآن، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1415 هـ).
10. الجعفي، المفضل بن عمر (ت، 160 هـ / 776م): توحيد المفضل، تحقيق: كاظم المظفر، ط2، (مؤسسة الوفاء، جدة، 1404هـ).
11. ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت، 597 هـ / 1200م): زاد المسير في علم التفسير، ط1، (دار ابن حزم، بيروت، 2002م).
12. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن محمد (ت، 405 هـ / 1014م): المستدرک علی الصحيحین، تحقيق: يوسف المرعشلي، (دار المعرفة، بيروت، 1406هـ).
13. ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد البستي (ت، 354 هـ / 695م): مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، ط1، (دار الوفاء، جدة، 1411هـ).
14. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت، 852 هـ / 1448م): فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط2، (دار المعرفة، بيروت، د. ت).
15. لسان الميزان، (دار الفكر، بيروت، 1987م).
16. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: نور الدين عتر، ط3، (مطبعة الصباح، دمشق، 2007م).
17. الحربي، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق (ت، 285 هـ / 898م): غريب الحديث، تحقيق: سليمان بن إبراهيم بن محمد العاير، ط1، (دار المدنه، جدة، 1985م).
18. ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد (ت، 456 هـ / 1063م): الأحكام في أصول الأحكام، تحقيق: زكريا علي يوسف، (مطبعة العاصمة، القاهرة، 1345هـ).
19. الرد على ابن النغريلة اليهودي ورسائل أخرى، تحقيق: إحسان عباس، (دار العروبة، القاهرة، 1960م).
20. طوق الحمامة في الألفة والألاف، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، (مكتبة ابن سينا، القاهرة، د. ت).
21. الفصل في الملل والأهواء والنحل، تحقيق: محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، (دار الجيل، بيروت، 1985م).

22. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ).
23. الحموي، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت، 626 هـ / 1228م): معجم الأدباء، تحقيق: إحسان عباس، ط1، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1993م).
24. الحميدي، أبو محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي (ت، 488 هـ / 1095م): جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، تحقيق: روحية عبد الرحمن السويفي، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م).
25. ابن حنبل، أحمد بن حنبل (ت، 241 هـ / 855م): مسند ابن حنبل، (دار صادر، بيروت، د. ت).
26. الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم (ت، 741 هـ / 1340م): لباب التأويل في معاني التنزيل المسمى تفسير الخازن، (شركة محمد أمين، بيروت، د. ت).
27. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت، 463 هـ / 1070م): الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أحمد عمر هاشم، ط1، (دار الكتاب العربي، بيروت، 1985م).
28. ابن الخطيب، لسان الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد (ت، 776 هـ / 1374م): تاريخ اسبانيا الإسلامية أو كتاب أعمال الأعلام فيمن بويغ قبل الإحتلام من ملوك الإسلام، تحقيق: ليفي برفنسال، (دار المكشوف، بيروت، 1956م).
29. ابن خلكان، أحمد بن أحمد بن أبي بكر (ت، 681 هـ / 1282م): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: يوسف علي طويل ومريم علي طويل، ط2، (دار الكتب العلمية، بيروت، 2012م).
30. الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت، 748 هـ / 1347م): سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1990م).
31. ابن زنجويه، حميد بن مخلد (ت، 251 هـ / 866م): الأموال، تحقيق: شاكِر ديب الفياض، (مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 1986م).
32. السامري، أبو الفتح بن أبي الحسن (ت، 756 هـ / 1355م): التاريخ مما تقدم عن الآباء، تحقيق: ادوار فيلمار، (د. ط. د. ت).
33. السدوسي، قتادة بن دعامة (ت، 117 هـ / 735م): الناسخ والمنسوخ، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988 م).
34. السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت، 483 هـ / 1090م): المبسوط، (دار المعرفة، بيروت، 1406هـ).
35. ابن سعيد المغربي، علي بن موسى (ت، 685 هـ / 1286م): المغرب في حلي المغرب، تحقيق: شوقي ضيف، ط2، (دار المعارف، القاهرة، 1964م).
36. السموأل، الحكيم بن يحيى بن عباس المغربي (ت، 570 هـ / 1174م): بذل المجهود في إفحام اليهود، تحقيق: عبد الوهاب طويلة، (دار القلم، دمشق، 1989م).
37. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت، 911 هـ / 1505م): تاريخ الخلفاء، تحقيق: ابراهيم صالح، ط2، (دار صادر، بيروت، 2003م).
38. تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، ط3، (دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م).

39. لباب النقول في أسباب النزول، ط1، (دار إحياء العلوم، بيروت، 1987م).
40. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس (ت، 204 هـ / 819 م): الأم، ط2، (دار الفكر، بيروت، 1983م).
41. الشيباني، محمد بن الحسن (ت، 189 هـ / 804م): الجامع الصغير، ط1، (عالم الكتب، بيروت، 1406هـ).
42. ابن صاعد، أبو القاسم صاعد بن أحمد (ت، 463 هـ / 1070م): طبقات الأمم، تحقيق: حسين مؤنس، (دار المعارف، القاهرة، 1993م).
43. الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت، 381 هـ / 991 م): عيون أخبار الرضا (عليه السلام)، تحقيق: حسين الأعلمي، (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1984م).
44. من لا يحضره فقيه، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط2، (منشورات جماعة المدرسين، قم المقدسة، 1404 هـ).
45. ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت، 643 هـ / 1245م): مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م).
46. الصنعاني، عبد الرزاق بن همام (ت، 211 هـ / 826م): تفسير القرآن، تحقيق: مصطفى مسلم محمد، ط1، (مكتبة الرشد، الرياض، 1410 هـ).
47. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت، 463 هـ / 1070م): التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد بن عبد الكبير البكري، ط1، (المطبعة الملكية، الرباط، 1961م).
48. ابن عذاري، أبو عبد الله أحمد بن محمد الأندلسي (ت، 695 هـ / 1295م): البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1971م).
49. ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله (ت، 543 هـ / 828م): أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط2، (مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 1967م).
50. الطبري، محمد بن جرير (ت، 310 هـ / 922م): جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: صدقي جميل العطار، (دار الفكر، بيروت، 1415هـ).
51. الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت، 460 هـ / 1067م): التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، ط1، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1409هـ).
52. الخلاف في الفقه، تحقيق: سيد علي الخراساني وآخرون، ط1، (مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، 1417هـ).
53. علل الحديث في تهذيب الأحكام، تحقيق: عادل عبد الجبار ثامر الشاطي، (مطبعة العارف، بيروت، 2013م).
54. الفخر الرازي، أبو المعالي محمد بن عمر بن الحسين بن علي القرشي (ت، 604 هـ / 1207م): التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب، (دار الفكر، بيروت، 1995م).

55. الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسين (ت، 458 هـ / 1065م): الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط5، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1938م).
56. القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت، 544 هـ / 1149م): الإلماع في معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق: أحمد صقر، ط2، (دار التراث، مصر، 1978م).
57. ابن قدامة المقدسي، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (ت، 620 هـ / 1224م): المغني في الفقه على مذهب أحمد بن حنبل، (دار الكتاب العربي، بيروت، 1345هـ).
58. القرافي، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن (ت، 684 هـ / 1285م)، ب.ت.
59. الأجوبة الفاجرة على الأسئلة الفاجرة في رد اليهود والنصارى، تحقيق: مجدي محمد، (مكتبة القرآن، القاهرة، 1992 م).
60. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري (ت، 671 هـ / 1272م): الجامع لأحكام القرآن، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1985م).
61. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت، 751 هـ / 1350م): هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، (مكتبة القرآن، القاهرة، 1990م).
62. الكليني، محمد بن يعقوب الرازي (ت، 328 هـ / 939م): أصول الكافي، ط4، (دار أسوة، طهران، 1424هـ).
63. الكيراثوي الهندي، رحمة الله بن خليل الرحمن (ت، 1308 هـ / 1891م): إظهار الحق، تحقيق: محمد أحمد محمد عبد القادر، (الإدارة العامة للطبع والترجمة، السعودية، 1989م).
64. الماوردي، علي بن محمد بن حبيب (ت، 450 هـ / 1058م): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: خالد رشيد، (مطبعة الحرية، بغداد، 1989م).
65. مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي (ت، 104 هـ / 722م): تفسير مجاهد، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر بن محمد، (مجمع البحوث الإسلامية، إسلام آباد، د.ت).
66. المحاسبي، أبو عبد الله الحارث بن أسد بن عبد الله (ت، 243 هـ / 857م): فهم القرآن ومعانيه، تحقيق: حسين القوتلي، ط2، (دار الفكر، بيروت، 1398هـ).
67. المراكشي، محيي الدين عبد الواحد بن علي (ت، 647 هـ / 1249م): المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق: محمد سعيد العريان، (المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1963م).
68. مسلم بن الحجاج، أبو الحسين القشيري (ت، 261 هـ / 874م): صحيح مسلم، (دار الفكر، بيروت، د.ت).
69. المقدسي، أبو عبد الله أحمد بن محمد (ت، 385 هـ / 995م): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط3، (مكتبة مدبولي، القاهرة، 1991م).
70. المقرئ، أحمد بن محمد التلمساني (ت، 1041 هـ / 1631م): نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: مريم قاسم الطويل ويوسف علي طويل، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م).
71. ابن منظور، محمد بن مكرم الأنصاري (ت، 711 هـ / 1331م): لسان العرب، ط1، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405هـ).

72. النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي (ت، 338 هـ / 949م): معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، ط1، (جامعة أم القرى، السعودية، 1988م).
73. الناسخ والمنسوخ، (مطبعة الخانجي، القاهرة، 1938م).
74. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت، 303 هـ / 915م): السنن الكبرى، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م).
75. النعماني، محمد بن إبراهيم (ت، 380 هـ / 990م): الغيبة، تحقيق: علي أكبر الغفاري، (مكتبة الصدوق، طهران، 1397هـ).
76. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الدمشقي (ت، 676 هـ / 1277م): ارشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، تحقيق: نور الدين عتر، ط1، (مطبعة الإتحاد، دمشق، 1988م).
77. تحرير ألفاظ التنبيه، تحقيق: عبد الغني الدفر، ط1، (دار القلم، بيروت، د. ت).
78. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد (ت، 468 هـ / 1075م): الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م).
79. اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب (ت، 292 هـ / 904م): تاريخ اليعقوبي، تحقيق: خليل المنصور، ط1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م).
80. أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت، 182 هـ / 798م): الخراج، (المطبعة السلفية، القاهرة، 1392 هـ).

ثانياً - قائمة المراجع:

1. المسيري، عبد الوهاب: موسوعة اليهود واليهودية، ط1، (دار الشروق، القاهرة، 1999م).
2. ول ديورانت: قصة الحضارة، (جامعة الدول العربية، القاهرة، 1967م).